اعلان

عودة

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

الى عاصمة ملكه السعيد

عاد بيمن الله حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم الى عاصمة ملكه السعيد من سفرته الميمونة الى كل من الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العربية الليبية يوم الاثنين الواقع في ١٩٧٠/٦/٢٢ .

١٩٧٠/٦/٢٣ — رئيس الوزراء

بهجت التلهوني

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان الخميس ٢١ ربيع ثاني سنة ١٣٩٠ هـ . الموافق ٢٥ حزيران سنة ١٩٧٠ م . العدد ٢٢٤٦

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

وكالات الوزراء

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بأن يتولى دولة السيد عبد المنعم الرفاعي نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية اعمال رئاسة الوزراء بالوكالة طيلة مدة سفر دولة رئيس الوزراء السيد بهجت التلهوني بمهمة رسمية الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بأن يتولى معالي السيد احمد طوقان نائب رئيس الوزراء اعمــال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة سفر معالي السيد وصفي العنبتاوي وزير المالية الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

٣ – بمناسبة سفر معالي السيد صالح المعشر وزير الشؤون الاجتماعية والعمل الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية ، فقد صدرت الارادة الملكية السامية بأن يتولى معالي الدكتور عبد السلام المجالي وزير الصحة اعمال وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالوكالة .

٤ – بمناسبة سفر معالي الدكتور سامي جودة وزير الاقتصاد الوطني الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية ، فقد صدرت الارادة الملكية السامية بأن يتولى معالي السيد سامي ايوب وزير الزراعة اعمال وزارة الاقتصاد الوطني بالوكالة.

٥ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة عــلى ان يتولى معالي السيد وصفي العنبتاوي وزير المالية اعمال وزارة الاقتصاد الوطني بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور سامي جودة وزير الاقتصــاد الوطني خارج المملكة بمهمة رسمية .

٦ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى سماحة الشيخ عبد الله غوشه قاضي القضاة ووزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية اعمال وزارة العدلية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور جمال ناصر وزير العدلية خارج المملكة بمهمة رسمية .

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد حيدر محمود بوسام الاستقلال من الدرجــة الثالثة .

قضاة العشائر

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الشيخ هويمل محمد ابو زيده قاضيا عشائريا لعشيرة النعيمات .

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :–

١ – رفع راتب كل من معالي السيد شكري المهتدي المستشار الحقوقي في رئاسة الوزراء الى (١٥٠) دينارا في الشهر وعطوفة السيد جمال الحسن المستشار الحقوقي ومحامي الخزينــة في وزارة المالية الى (١٢٠) دينارا في الشهر وذلك من تاريخ ١٩٧٠/٥/١ .

٢ – ترفيع السيد عبد الرزاق محمد الحمود الى ادنى مربــوط الدرجــة الاولى (ب) ليشغل وظيفة رئيس مدققين من تاريخ ١٩٧٠/٦/١ .

٣ – قبول استقالة السيد حسين محمود حريم من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧٠/٦/١ .

٤ – قبول استقالة المهندس السيد وليد علي حسن الناقة من الخدمة الحكومية من ١٩٧٠/٥/١٥ .

ب – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة كل من السادة التالية اسماؤهم على التقاعد بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ اعتباراً من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم : –

الاســم	التاريخ
سعد العبد درويش عبد القادر الخطيب	١٩٧٠/٦/١
وديــع متري الصوالحة	١٩٧٠/٦/١
عبــد الله الطراونة	١٩٧٠/٦/١
احمــد المبيضين	١٩٧٠/٦/٣٠

لجنــة انتقــاء الموظفين

قرر مجلس الــوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٥/٦ – بالاستناد الى المادة ٣٣/أ من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ – تجديد تعيين السيد زكي القسوس وكيل وزارة المواصلات عضواً في لجنة انتقاء الموظفين لمــدة سنتين اعتبارا من ١٩٧٠/٥/١٦ .

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكيــة السامية بالموافقــة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٧) تاريــخ ١٩٧٠/٥/٣٠ المتضمن ما يلي :

١ – منح كل من :

السيد عادل علي الجغليط

السيد طارق حمدي بكر التميمي

الجنسية الاردنيــة بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهما مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح السيد محمود جمال ميرزا الجنسية الاردنية بمقتضى البندين الاول والثاني من احكام المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٥٧ تاريخ ١٩٧٠/٥/١٣ المتضمن منح الجنسية الاردنية للسيد احسان محمد علي الدجاني بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٥/٢٠ الموافقة على السماح للمواطن الاردني السيد يوسف رشيد رابيه بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٥) تاريخ ١٩٧٠/٥/١٦ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (١٥١) مترا مربعا من القطعة رقم (١٨٧) من حوض رقم (١٣) من اراضي البارحة/اربد ملك السيد عبد السلام بديوي الاسماعيل الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالملحق رقم (١) من العدد (١١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٣/٧ استملاكا مطلقا لوقوعها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٦) تاريخ ١٩٧٠/٥/١١ المتضمن استملاك قطع اراضي بشكله التالي : –

١ – الموافقة على اعتبار استملاك ما مساحته (٦٥) مترا مربعــا من القطعة رقم (٩٥) حوض رقم (٤) من اراضي اربــد ملك السيد يوسف محمد عنتر الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريــدة الرسمية رقم ١١٣٥ الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٣/٧ استملاكا مطلقا لدمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – الموافقــة على اعتبار استملاك ما مساحته (٨٠٢) مترا مربعا من قطعــة الارض رقم ٥١٩ حوض ٢٣ الملفوف الغربي ملك السادة نبيل عيسى سليمان الصويص وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية (٢٢٣٤) الصادر بتاريخ ١٩٧٠/٤/١١ استملاكا مطلقا لدمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – الموافقة على اعتبار استملاك كامل مساحة قطعــة الارض رقم (٤٠) حي (١٣) شارع السلط ملك السيد لطفي حسن البليبسي الموصوفــة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسميــة (٢٢٣٤) الصادر بتاريخ ١٩٧٠/٤/١١ استملاكا مطلقا لضمها لقطعة الارض المجاورة لها رقم (٧) من نفس الحي باعتبارها نتفة لا تصلح للبناء استنادا للمادة ٥/٥٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وفــق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانــون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – الموافقة على اعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (٤٥٩) حوض (٥) الشعيلية ملك السادة اسماعيل الشيخ عبد الحي القواسمي وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية ٢٢٣٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٠/٤/١١ استملاكا مطلقا بغية دمج ما مساحته (١٠٩١) مترا مربعا منها في سعة الشارع العام والباقي ومساحته (١٣٥) مترا مربعــا اعتباره نتفة لا تصلح للبناء بسبب الاستملاك الجاري على القطعة المذكورة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – صدرت الارادة الملكيــة السامية بالموافقــة على قرار مجلس الوزراء رقــم (٢٠٥) تاريخ ١٩٧٠/٥/٢٣ المتضمن ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك ما مساحته (١٥٨) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤٦) حوض (٢٣) الملفوف الغربي ملك السيدة زكية عبد العزيز حبشوقــة وشريكها الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعــدد الجريدة الرسمية ٢٢٣٨ الصادر بتاريخ ١٩٧٠/٤/٣٠ استملاكا مطلقا لضمها الى قطعة الارض المجاورة لها رقم (٥٠٨) من نفس الحوض على اعتبار انها نتفة لا تصلح للبناء استنادا للمادة ٥/٥٦ من الفصل الثامن من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١ – اعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في الجــدول المرموز اليه بحرف (أ) مع ما على بعضها من منشآت وكذلك اعتبــار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسمــاء اصحابها في الجدول المرموز اليه بحرف (ب) مع ما على بعضها من منشآت الموصوفة في الاستملاك المنشور بعــدد الجريدة الرسميــة ٢٢٣٨ بتاريخ ١٩٧٠/٤/٣٠ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشوارع العامــة في حوض (٤) التليل وحوض (٥) بلد ماركا الشمالية وحوض (١) حنو الكسار المثبتة على المخططات بالاضافة لما استملك سابقا من نفس هذه القطع مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانـــة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم ٥١ حي (١٥) المصدار ملك السيد جريس ابراهيم الريحاني بغية دمجها في سعة الشارع العام كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم ١٥/١٩٦٩ تاريخ ١٩٧٠/٥/٦ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ السالف الذكر .

١٩٧٠/٥/٢١

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها في سعة الطريق العام بحوض ٢ الونانات / ماركا الشمالية كما هـــو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقم ١٥/١٩٧٣ تاريخ ١٩٧٠/٥/٣٠ المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٧٠/٦/٤

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض	اسـم المالك
١٨٩	٦٦١ حوض ٢ الونانات	عبد المجيد حسين مرتضى
١٨٨	٦٦٢ « «	صادق خضر عبد خضر

اعـــلان

اعلن انا رئيس بلدية وادي السير ، انه بعد مرور خمسة عشر يوما من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لأصدار قرار ، باعتبار المساحات المبينة اوصافها ادناه من قطع الأراضي استملاكاً مطلقاً بالمعنى المقصود لفتح وتوسيع بعض الشوارع في منطقة الصويفيـــة : وذلك عمـــلا باحكام الفقرة الأولى من المـــادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١٩٧٠/٥/١٩

رئيس بلدية وادي السير

حسين خواجة

رقم القطعة	رقم الحوض	اسم صاحب الملك	المساحة الكلية م٢	المساحة الكلية دونم	مساحة الجزء المقتطع م٢	مساحة الجزء المقتطع دونم	مساحة الربع النظامي م٢	مساحة الربع النظامي دونم	مساحة مازاد عن الربع النظامي م٢	مساحة مازاد عن الربع النظامي دونم	مساحة الجزء الباقي م٢	مساحة الجزء الباقي دونم	ملاحظات
١	١٥ خربة الصويفية	مصطفى داوود شعبان وشريكه	٢٨٠	٧	٢٥٠	١	٨٢٠	١			٠٢٩	٦	اراضي بـــور
٣	«	مصطفى داوود شعبان وشركاه	٥٦٠	٨	٥٠٠	٠	١٤٠	٢			٠٦٠	٨	«
١٠	«	احمد حامد المصلح وشركاه	٧٦٩	١٠	٦١٨	٢	٦٩٢	٢			١٥١	٨	«
١٥٢	«	الحاج موسى حجرات عثمان وشركاه	٤٠٠	١٨	٠٧٠	٠	٦٠٠	٤			٣٣٠	١٨	«
٢٢	«	وجيهه عبد الحميد صالح وشركاه	٨٦٢	٥	٥٢٠	١	٤٦٦	١	٠٥٤		٣٤٢	٤	«
٢٣	«	عبد الله الحاج مصطفى وشركاه	٦١٠	٨	٨٢٩	٠	١٥٢	٢			٧٨١	٧	«
١٧٧	«	طاهر مسعود المفلح	٧٥٠	١٥	٢٠٠	١	٩٣٨	٣			٥٥٠	١٤	«
٢٨	«	اسماعيل محمد الحاج اسلام	١٤٥	١٧	٠٠٠	١	٢٨٦	٤			١٤٥	١٦	«
٢٩	«	سامي جودة سوادي وشركاه	٤٥٩	٨	٠٢٠	١	١١٥	٢			٤٣٩	٠٧	«
٢٦	«	حنيفة احمد عرار وشركاه	١٨٦	١٨	٠٤٠	٠	٥٤٧	٤			١٤٦	١٨	«
٢٧	«	احمد حامد المفلح وشركاه	٦٢٣	٣٩	٠٢٣	٤	٩٠٦	٩			٦٠٠	٣٥	«
٣١	«	الحاج محمد الحاج اسلام حباق	٠٦٢	٠٣	٢١٢	٠	٧٦٦	٠٠			٨٥٠	٠٢	«
٣٣	«	طاهر مسعود المفلح وشريكه	٠٥٥	٠٤	٨٧٠	٠	٠١٤	١			١٨٥	٠٣	«
٣٤٠	«	عبد المجيد حسن الدرادكه	٩٨٥	١	٩٩١	٠	٤٩٦	٠	٤٩٥		٩٩٤	٠٠	«
١٠٦	«	يوسف عبد الله اسحق وشركاه	٠٩٩	١٤	٩٢٥	٢	٥٢٥	٣			١٧٤	١١	«

هكذا من الأصل

رقم القطعة	رقم الحوض	اسم صاحب الملك	المساحة الكلية م٢	دونم	مساحة الجزء المقتطع م٢	دونم	مساحة الربع النظامي م٢	دونم	مساحة ما زاد عن الربع النظامي م٢	دونم	مساحة الجزء الباقي م٢	دونم	ملاحظات
١٠٤	١٥ خربة العويفية	محمد اسحق هكوظ وشريكه	٤٥٣	١٩	٦٢٦	٢	٨٦٣	٤			٨٢٧	١٦	اراضي بور
١٥٧	«	محمد اسحق هكوظ	٦٣٩	٢٦	٤٣٠	٣	٦٦٠	٦			٢٠٩	٢٣	«
٢٠٧	«	بروه محمود شاويش	٩٦٥	٠٥	٠٩١	٠	٤٩١	١			٨٧٤	٠٥	«
١٠٢	«	خليل سلامة القماز وشركاه	٢٩٨	٢٣	٨٧٠	٢	٨٢٥	٥			٤٢٨	٢٠	«
٣٣٨	«	عبد العزيز محمد فارس	٧٢٨	١	٠٥٠	٠	٤٣٥	٠			٦٨٨	١	«
٣٤١	«	منذر حمدي ملحس وشريكه	٧٧٨	٢	٠٥٧	٠	٦٩٥	٠			٧٢١	٢	«
٣٢	«	ابتهاج عبد القادر عطية	٦١١	٢	١٨٧	٠	٦٥٣	٠			٤٢٤	٢	«
٣٤	«	كايد العبد الله الدرغام	١٥٩	٥	٠٧٠	٠	٢٩٠	١			٠٨٩	٥	«

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقــدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قراره بأن استملاك الاراضي والابنية المبين مقاديرها ازاء القطع المذكورة في ادناه بقصد فتح شارع خالد بن الوليد من املاك السادة (عيسى الموسى العــلي المناور ورفقاه) هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانــون الاستملاك لسنة ١٩٧٠

١٩٧٠/٥/٢٠

رئيس بلدية سوف

الحسابـــــات التقديريـــة

رقم القطعة	رقم الحوض	الاســم	المساحة العمومية ارض م٢	بناء	المساحة المقتطعة م٢ ارض م٢	بناء	الربع القانوني م٢	الزائد عن الربع القانوني ارض م٢	بناء	الباقي بالمتر المربع ارض	بناء	ملاحظات
١٧٨	حوض البلـــد رقم (٤٩)	عيسى الموسى العلي المناور	٢٠٠١	—	٨٧١	—	٥٠٠	٣٧١	—	١١٣٠	—	
١٧٩		محمد محمود العبد الله ابو الكشك	١٦١٧	—	٥٣	—	٤٠٤	—	—	١٥٦٤	—	
١٩٣		حلمي علي الكايد	٣٨٤٤٠	—	—	—	—	—	—	—	—	ان الشوارع جميعها بما فيها هــذا الشارع مقتطعة ومرسمة على لوحات دائرة الاراضي والمساحة الواردة هنــا هي المساحة المتبقيــة بعد الاقتطاع وقد افــرز صاحب الارض الشوارع باختياره .
١٩٧		حسن علي الكايد	٩٧٤٧٤	—	—	—	—	—	—	—	—	جميع الشوارع مقتطعة ومرسمة على لوحات دائرة الاراضي والمساحة المسجلة هنا هــي المتبقية حيث قــام مالك الارض بافــراز الشوارع باختياره .
٦٠		كامل سليمان عبد القادر وشركاه	٣٩٩١	—	٣٨	—	٩٩٧	—	—	٣٩٥٣	—	

هكذا من الأصل

رقم القطعة	رقم الحوض	الاســم	المساحة العمومية ارض م٢	المساحة العمومية بناء	المساحة المقتطعة م٢ ارض م٢	المساحة المقتطعة م٢ بناء	الربع القانوني م٢	الزائد عن الربع القانوني ارض م٢	الزائد عن الربع القانوني بناء	الباقي بالمتر المربع ارض	الباقي بالمتر المربع بناء	ملاحظـــات
٦١	حوض البلد رقم (٤٩)	علي الحسن الحيحي	١٣٣٥	—	٤١٤	—	٣٣٣	٨١	—	٩٢١	—	يقتطع الشارع من الاشجار سرو كبير ٣٦ تين مثمر ١ تفاع مثمر ١ لوز كبير ١ زيتون مثمر ١ زيتون صغير ٦ رمان مثمر ١ — —
٦٤		علي الحسن الحيحي وشركاه	٢٤٩٥	—	٣٢٣	—	٦٢٣	—	—	٢١٧٢	-	يقتطع الشارع ثماني شجرات زيتون مثمر وشجرتي تين مثمر ويقتطع من السرو ١١ شجرة كبيرة
٦٥		موسى العبد القادر العبد الرحيم	١٢٤٧	—	٢٥	—	٣١١	—	—	١٢٢٢	—	
٦٧		عبد القادر مصطفى المحمد	٦٤٩	—	٢٧٢	٧	١٦٢	١١٠	٧	٣٧٧	—	
٧٠		حسن احمد الشهاب وشريكه	٦٩٨	—	٦	—	١٧٤	—	—	٦٩٢	—	
١٤٤		محمد اليوسف المصطفى وشريكه	٩٦٨	—	٤٤	٣٧	٢٤٢	—	٣٧	٩٢٤	...	يقتطع الشارع ايضا جدار بطول ٤ متر وارتفاع ٥ر١ متر من دكة الاسمنت وجدار بطول ٤ م وارتفاع ٣ م من دكة الاسمنت ايضا وشجرة زيتون واحدة مثمرة .
٧٨		احمد حسين الشهاب وشريكه	٧٧٣	—	٧٤	—	١٩٣	—	—	٦٩٩	—	
٨٠		علي الفارس المحمد	٤١٧٩	—	٢٢	—	١٠٤٤	—	—	٤٠٣٥	—	
١٠٤		عبد القادر الاحمد الحسن	٥٦٤٩	—	٩٤٠	—	١٤١٢	—	—	٤٧٠٩	—	يقتطع الشارع جدار من دكة الاسمنت بطول ٢٧ م وارتفاع ٣ م به بوابة كبيرة ويقتطع من الاشجار زيتون مثمر ٨ تين مثمر ١ زيتون صغير ٤ عنب مثمر ١ تين صغير ٣

شؤون البلديات

اعـــلان

١ – عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اقرر تأسيس بلدية في قرية الاجفور/محافظة اربد على ان تشمل حدودها ما يلي : –

١ • حوض رقم (٤) المطار واخوله لوحة رقم (٤)

٢ • حوض رقم (٥) البلد لوحة رقم (٥)

٣ • حوض رقم (٣) شمال البلد لوحة رقم (٣)

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية بالوكالة
احمد طوقان

اعـــلان

٢ – عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ أقرر تأسيس بلدية في قرية الطره/محافظة اربـد على ان تشمل حدودها ما يلي :

١ • كامل قطع الاحواض رقم (١٧) حوض البلـد ، رقم (١١) حوض البرنس رقم (١٢) حوض بير الصفا ، رقم (١٣) حوض جبيعة البطمه ، حوض رقم (١٥) بير الاحمــر ، حوض رقم (٢١) ابو دحلوش ، حوض رقم (٢٢) سهام البيادر ، حوض رقم (٢٣) المقاثي ، حوض رقم (٢٤) التكريمه.

٢ • يضم الحد جزءا من حوض الغول رقم (٦٤) بحيث يبدأ من الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم (١) وعلى مساحة (٣٠٠) متر الى الغرب ثم يتجه نحو الجنوب مع خط الزوايا الحديدية قاسما القطع رقــم ١–١٨ الى قسمين وكذلك القطع رقم ٢٠،٢٢ من نفس الحوض بحيث يضم الحد الجــزء الشرقي من القطع المذكورة ثم يتجه نحو الغرب مع الحد الفاصل بين الحوضين رقم ١٤،٢٤ حوض التكريمه .

٣ • يضم الحد جزءا من حوض سلطان الجزيره رقم (٢٦) القطعة رقم (١٧) ويتجه شمالا من الزاويــة الشمالية الشرقية لنفس القطعة قاسما القطع رقم ١٥،١٤،١٣،١٠،٨،٢٨،٢٧،٦،١٦،٣١،٣٠،٢ بحيث يضم الاجزاء الغربية من القطع المذكورة .

٤ • ويستمر بخط مستقيم قاطعا القطع رقم ١٦،١٥،١٣،١٢ الى ان يصل الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعــة رقم(١١) بحيث يشملها ويستمر متجها نحو الشمال قاسما القطع رقم ٩،٨،٧،٦،٥،٤،٢،١ من الحوض رقم (٢٠) سلطان ابو دحلوش الى ان يلتقي بالحد الشمالي للقطعة رقم (١) المذكورة وعلى مساحة (١٤٠) مترا من زاويتها الشمالية الغربية حيث الطريق الزراعية الفاصلة بين حوض ١٠،١١ ضاما جميع قطع الحوض رقم (١١) البرنس والحوض رقم (١٢) بير الصفا .

٥ • يضم الحد كامل القطعــة رقم (١٧) من الحوض رقم (٥) درب الطاحون ويتجه شمالا من زاويتهــا الشمالية الغربية بحيث يلتقي بالزاوية الشمالية الشرقية للقطعــة رقم (١) من حوض رقم (١٤) الغول حيث بدأ الحد .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية بالوكالة
احمـد طوقان

الأطبـاء

صرحت وزارة الصحة للاطباء التالية اسماؤهم الاردني الجنسية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

اسم الطبيب	اسم الطبيب
الدكتور موسى ابراهيم يوسف دايه	[illegible] الدايه
الدكتور محمد عبد الرحيم ابو [illegible]	» سعيد [illegible] العزب
الدكتور طارق حنا سلمان [illegible]	» اكرم عبدالله حسابن
الدكتور رجاء محمد ابو العسل	» شكري غرايبه
» عصام النبر	» سعد يونس يحيى ابو عابد
» هاني يوسف عويس	» كامل رشاد درويش احمد
» عبدالله سليمان المعايطة	» مازن فريد استيتيه

(القابلات القانونيات)

صرحت وزارة الصحة للقابلات القانونيات التالية اسماؤهن الاردنيـات الجنسية والحائزات على شهادات فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

الاسم
نجوى عوده الشوارب
هيفاء سليمان حجازين
مريم محمد الصغير
فرقدان نور ثلجي

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة ما يلي : —

١ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مرفأ سيبو في الفليبين مقاطعة بالاسور من ولاية اورسا في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٤/٥/١٩٧٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٢ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مطار لكناو في الهند . مقاطعة النيل الغربية من ريجون الشمالية أوغندا وذلك ضد مرض الجـدري أعتبارا من ١٤/٥/١٩٧٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دوليـة بذلك .

٣ – رفـع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة لمبانج (الخامسة) من ولاية ساراواك في ماليزيا مرفأ بوتون . مقاطعة كافيت من مجموعة لوزون في الفليبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٤/٥/١٩٧٠ .

٤ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعة سامبا لبور في ولاية اورسا ومقاطعة الله أباد في ولاية اوتاربرادش في الهند مقاطعة كوالامودا في ولاية كيداه ومقاطعة ولسلي الشمالية في مقاطعة بنانج في ماليزيا الغربية . مقاطعة لاجونا من مجموعة لوزون في الفليبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٧/٦/١٩٧٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٥ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مطار وميناء شتاجونج في الباكستان وميناء سيبو في الفليبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٧/٦/١٩٧٠ .

٦ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مطار أحمد اباد . مقاطعة بارودا من ولاية جوجرات مقاطعة بلجوم من ولاية ميسور . مقاطعة سندرجاره من ولايـة اورسا . مقاطعة كانبور من ولاية اوتاربرادش في الهند . مقاطعة جاكارتا من ولاية رايا اوثورتي ما عدا المطار والمرفأ ، لميناء سيبوانج في اندونيسيا مقاطعة ريزال كالوكان من مجموعة لوزون في الفليبين . مقاطعة ولسلي المركزية من ولاية بنانج في ماليزيا الغربية . مقاطعـة بيجو من ولايـة بيجو في بورما وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٢٨/٥/١٩٧٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

الأطبـاء

صرحت وزارة الصحة للاطباء التالية اسماؤهم الاردني الجنسية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

اسم الطبيب	اسم الطبيب
الدكتور موسى ابراهيم يوسف دبابنه	الدكتور زيد الكايد
الدكتور محمد عبد الرحيم ابو عبيد	« سعيد مبارك العزب
الدكتور طارق حنا سلمان برقان	« اكرم عبدالله حداين
الدكتور رجاء محمد ابو العسل	« شكري غرايبه
« عصام النبر	« سعود يونس يحيى ابو عايد
« هاني يوسف عويس	« كامل رشاد درويش احمد
« عبدالله سليمان المعايطة	« مازن فريد استيتيه

(القابلات القانونيات)

صرحت وزارة الصحة للقابلات القانونيات التالية اسماؤهن الاردنيـات الجنسية والحائزات على شهادات فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

الاسم
نجوى عوده الشوارب
هيفاء سليمان حجازين
مريم محمد الصغير
فرقدان نور ثلجي

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة ما يلي : —

١ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مرفأ سيبو في الفليبين مقاطعة بالاسور من ولاية اورسا في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٤٪٥/١٩٧٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٢ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مطار لكناو في الهند . مقاطعة النيل الغربية من ريجون الشمالية أوغندا وذلك ضد مرض الجـدري أعتبارا من ١٤/٥/١٩٧٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دوليـة بذلك .

٣ – رفـع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة لمبانج (الخامسة) من ولاية ساراواك في ماليزيا مرفأ بوتون . مقاطعة كافيت من مجموعة لوزون في الفليبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٤/٥/١٩٧٠ .

٤ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعة سامبا لبور في ولاية اورسا ومقاطعة الله أباد في ولاية اوتاربرادش في الهند مقاطعة كوالامودا في ولاية كيداه ومقاطعة ولسسلي الشمالية في مقاطعة بنانج في ماليزيا الغربية . مقاطعة لاجونا من مجموعة لوزون في الفليبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٧/٦٪١٩٧٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٥ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مطار وميناء شتاجونج في الباكستان وميناء سيبو في الفليبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٧/٦/١٩٧٠ .

٦ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مطار أحمد اباد . مقاطعة بارودا من ولاية جوجرات مقاطعة بلجوم من ولاية ميسور . مقاطعة سندرجاره من ولايـة اورسا . مقاطعة كانبور من ولاية اوتاربرادش في الهند . مقاطعة جاكارتا من ولاية رايا اوثورتي ماعدا المطار والمرفأ ، لمينـاء سيبوانج في اندونيسيا مقاطعة ريزال كالوكان من مجموعة لوزون في الفليبين . مقاطعة ولسلي المركزية من ولاية بنانج في ماليزيا الغربية . مقاطعـة بيجو من ولايـة بيجو في بورما وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٢٨/٥/١٩٧٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

جدول الأمراض السارية المبلغ عنها والوفيات الناتجة منها خلال شهر نيسان سنة ١٩٧٠

المرض		عمان		مادبا		الزرقاء		السلط		اربد		جرش		عجلون		المفرق		الاجفور		الكورة		الرمثا		الكرك		الطفيله		معان		العقبه		المجموع	
	اصابات وفيات	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
تيفوئيد	أ	٣	—			٤	٢					١	—																			٨	٢
	و																															—	—
بارا تفوئيد	أ	١	—																													١	—
	و																															—	—
ديزنتري	أ			١	—	—	١					٢	—	١	—			١	—			٧	—	٢	—			١	—			١٥	١
	و																															—	—
ذات الرئة	أ					٣	١			٢	—																					٥	١
	و					٣	—			٢	—																					٥	—
انفلونزا	أ							١	—			١	٢									٤	—					٢	—			٨	٢
	و																															—	—
حصبه	أ	١٩	١٤			١٧	٨	٢٧	—	٤٢	٦	١	١	١	—	٦	—			٢	—			١	—			٤	—	٢٠	١	١٤٠	٣٠
	و	٥	٣			١	—	٢	—	١٦	—					٣	—													—	١	٢٧	٤
ابوكعب	أ	٧	٨	٦	٢	٤	٣	٢	١٣	١٢	١	٢	٤٤							١١	—			٥	—			١	—	١	—	٥١	٧٠
	و																															—	—
سعال ديكي	أ					٧	٣					—	١											١٢	—							١٩	٤
	و																							١	—							١	—
جدري مائي	أ	١٠	١٦	١	—	١١	٧	٦٧	٣	١٦	١٢	٢٢	—	١٢	—					١	—	١	—	١٠	١			١	—	١	—	١٥٣	٢٩
	و																							—	—							—	—
شلل اطفال	أ					١	—	١	—																							٢	—
	و																															—	—
حمى راجعة	أ			١	٣																											٤	٣
	و																															—	—
يرقان	أ					١	—	١	—	٤	—	١	٢	١	—																	٨	٢
	و							١	—																							١	—
التهاب السحايا	أ	٩	٦			٤	—	١	—																			١	—			١١	٦
	و	٢	٣					١	—																							٤	٣

امر دفاع رقم (٣) لسنة ١٩٧٠

صادر بمقتضى المادة (٢/١٤) من نظام الدفاع رقم (١) لسنة ١٩٣٩

الحاقا بامري الدفاع رقم (٨) لسنة ١٩٦٧ ورقم (٧) لسنة ١٩٦٩ .

بالاستناد الى المادة ٢/١٤ من نظام الدفـاع رقم (١) لسنة ١٩٣٩ ، آمر باستثناء الاراضي المملوكةواراضي الخزينة المؤجرة من امر الدفاع رقم (٨) لسنة ١٩٦٧ المشار اليه .

١٩٧٠/٦/١ رئيس الوزراء /
عبد المنعم الرفاعي

اعــلان

يعلن لاطلاع العموم تصريح معالي وزير الداخلية الصادر بناء على القانون رقم (٧) سنة ١٩٦٩ المعدل لقانون الاحوال المدنيـة رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ والذي اعلـن في المؤتمر الصحفي الذي عقد في دائرة الاحـوال المدنيـة بتاريخ ١٢/٢/٩٦٩ .

كان من المقرر ان تباشر دائرة الاحوال المدنية عملها في مطلع سنة ١٩٦٨ ولـكن ظروف البلد الحالية استدعت تأجيل العمل في قانون الاحوال المدنية ، فمن الصعب الوصول الى تسجيل المواطنين ووقوعاتهم في السجل المدني الذي يعتمد عليه كمرجع في وثائق المواطنين ووقوعاتهم ، لذلك قرر مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٦٨/٨/٥ اصدار البطاقات الموحدة للذين يحملون جوازات سفر اردنية دائمية كوثيقة رسمية يعتمد عليها .

وهذا بالطبع استدعى تعديل القانون بحيث اتـاح لوزير الداخلية اعلان العمل بقانون الاحوال المدنية بصورة جزئية او كلية (القانون رقم ٧ لعام ١٩٦٩ المعدل لقانون الاحوال المدنية رقم ٣٢ لعام ١٩٦٦ .

وبناء على قرار مجلس الوزراء المورخ في ١٩٦٨/٨/٥ والصلاحية المخولة لي بموجب القانون المعدل المشار اليه ، فقد قررت العمل بقانون الاحوال المدنية فيما يتعلق بالبطاقة الشخصية ودفتر العائلة وتنفيذ مواد القانون المتعلقة بهما اعتبارا من ١٩٦٩/٢/١٦ وعلى مدير دائرة الاحوال المدنية تنفيذ ذلك .

١٩٦٩/٢/١٢ وزير الداخليـة

هكذا من الأصل

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ١٩٧٠/٥/٣١

الموجودات	دينار	دينار
ذهب		١٢ر٠١٠ر١٢٣
حقوق السحب الخاصة		٩٥٩ر٨٠٢
موجودات بعملات اجنبية قابلة التحويل		
أرصدة وودائع	٦١ر٠٥٤ر٨٩٦	
اذونات خزينة	١٥١ر٣٩٥	
سندات	١٨ر٤٨٠ر٠٧٠	٧٩ر٦٨٦ر٣٦١
موجودات بعملات أجنبية اخرى		٦٩ر٤٤٠
موجودات بالعملة الاردنية		
اذونات خزينة اردنية	٥ر٠٩٣ر٤٣٦	
سلف الى الحكومة	١ر٦٢٥ر٠٠٠	
السندات المخصومة للبنوك المرخصة	٢٢٩ر٩٩٩	
حساب خاص	٣ر٢٧٩ر٦٣٢	
اخرى	١٢٠ر٨٣٧	١٠ر٣٤٨ر٩٠٤
		١٠٣ر٠٧٤ر٦٣٠
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		١٢٣ر٣٠٦

المطلوبات	دينار	دينار
رأس المال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٢ر٥٩٠ر٦٩٢
الاحتياطي الخاص		٩٦٠ر٠٠٠
النقد المتداول		٧٧ر٤٤٥ر٠٩٢
الحسابات الجارية والودائع:		
الحكومة والمؤسسات العامة	٨ر٨٤٥ر٦١٣	
البنوك المحلية	٩ر١٩٨ر٩٣٤	
هيئات ومؤسسات خارجية	١٠٩ر٠٠٦	
اخرى	٣ر٦٦٨	١٨ر١٥٧ر٢٢١
مطلوبات اخرى		١ر٩٢١ر٦٢٥
		١٠٣ر٠٧٤ر٦٣٠
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		١٢٣ر٣٠٦

مدير تنفيذي — الدكتور محمد سعيد النابلسي

نائب المحافظ — عبد الكريم الحمود

وقائع ومقررات لجنة السير المركزية

في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٥/٥

سندا لاحكام الفقرة (٢٨) من المادة (٢) من قانون النقل على الطرق رقم (٤٩) لسنة ١٩٥٨ المعدلة بالفقرة (ز) من المادة (٢) من القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٨ والى الفقرة (ح) من المادة (٣١) من هذا القانون، اجتمعت لجنة السير المركزية في الساعة العاشرة من صباح الثلاثاء الموافق ١٩٧٠/٥/٥ في مكتب معالي وزير الداخلية برئاسة معالي الوزير السيد نجيب الرشيدات وعضوية كل من مدير السير الزعيم السيد طلال الرافعي ومدير ترخيص السواقين والمركبات الزعيم السيد اسحاق العزب ومندوب وزارة الاقتصاد الوطني السيد جواد طهبوب ومندوب وزارة الاشغال العامة المهندس السيد عصام البشتاوي ومندوب وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية المهندس السيد عوض التل ومندوب امانة العاصمة المهندس السيد غالب البقاعين ومندوب نقابة اصحاب السيارات الشاحنة السيد مصطفى ابو قوره ومندوب نقابة السواقين السيد سامي منصور ومندوب اصحاب سيارات الركاب السيد رشاد البرجكلي ، وقد اعتبرت اللجنة مكتملة النصاب القانوني وبعد استعراض جدول الاعمال اتخذت المقررات التالية —

أ — نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة العاصمة رقم (٣) لسنة ١٩٧٠ وقررت بشأنها ما يلي —

١ — رفضت اللجنة قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (١) بمنح تصريح لتسيير باص على خط عمان/الزرقاء لكل من السادة الشيخ محمد طاهر الياس وعبد الرزاق رجب خشمان وشريكه عيسى نينو والشيخ عبدالباقي جمو وموسى الحمدان وجورج سمعان عودة وفهد محمد سلامة العبدلات وعبد العزيز ابو رجب وشريكه فرحات الشرباتي وجورج روبين نينو وصلاح احمد النجداوي وعبد الرزاق العلي واحمد سلامة القريوتي وعبد الهادي محمد بركات ، ووافقت اللجنة الفرعية بمنح السيد محمد قناة وشريكه سعد ارتيمة تصريحا بتسيير باص على خط عمان/الزرقاء وبالعكس على ان يقف عل موقف الزرقاء ويتبع الدور .

٢ — تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (١٢) من مقرراتها برفض عدة طلبات بتسيير باصات على خط عمان/الزرقاء .

٣ — تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (٣) برفض الطلب المقدم من السيد عبد الرزاق العلي لتسيير باصين على خط عمان/الزرقاء/اربد وبالعكس .

٤ — تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (٤) برفض الطلب المقدم من السيد من السيد عبد الرزاق العلي لتمديد خط سير باصين يعملان على خط عمان/الزرقاء/المفرق بحيث يصلان الى اربد .

٥ — تصديق قرار اللجنة الفرعية برفض الطلب المقدم من الشيخ محمد طاهر الياس لتسيير خمسة باصات على خط عمان/السلط .

٦ — تصديق قرار اللجنة الفرعية بالموافقة للسيد محمد سعيد اليوسف بتسيير باص واحد فقط على خط الرصيفة/الزرقاء ورفض طلبه المتعلق بخط عمان/الرصيفة .

٧ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية بالموافقة على الطلب المقدم من السيد حسين محمد الالفي لتسيير باص صغير سعة (١٥) راكب على خط الزرقاء/عوجان الجنوبي/مستودعات الحبوب/الكلية الحربيـــة وبالعكس شريطة ان يحضر باص تتفق مع المواصفات القانونية وان يتقيد بالشروط الواردة في قرار الفرعية .

٨ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية بالموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد سالم ابو الغنم لتسيير باص على خط صياغة/كفير الوخيان/مادبا/عمان وبالعكس شريطة الوقوف مع باصات مادبا في الموقف وحسب الدور .

٩ ـ تصديق قرار اللجنـــة برفض الطلب المقدم من السيد محمد المنور الحديـــد لتسيير باص على خط عمان/القويسمة/سوق المواشي .

١٠ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (١٠) بخصوص الطلب المقدم من السيد ياسين حسن المحادين .

١١ـ عدم تصديق قرار اللجنة الفرعية بند (١١) بخصوص الطلب المقدم من السيد علي سعد الخلايلة لتسيير باص على خط عمان/الرصيفة وعليه يرفض الطلب المذكور .

١٢ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية برفض الطلب المقدم من السيد طلال مضفي العدوان لتسيير باص على خط عمان/ناعور/سيل حسبان/الروضة وبالعكس على ان يقف في رأس العين .

١٣ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية برفض الطلبات المقدمة من السادة عبد الهادي محمد بركات واحمد سلامـــة القريوتي ومحمد عبد الله العلي ومحمد سعيد عبد الرزاق العلي وعبد الكريم العلي وشريكـــه عبد الحليم العلي لتسيير باصات على خطوط السير الموصلة مابين المملكة الاردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية .

١٤ـ تصديق قرار اللجنة برفض الطلب المقـــدم من السيد عبد الهادي محمد بركـــات لتسيير باصين على خط عمان/ابو علندا/سحاب واخرين على خط الزرقاء /الشونة/الكرامة /ديرعلا/الكريمة/المشاريع/الشونة الشمالية/العدسية/وبالعكس .

١٥ ـ رفض الطلب المحول من اللجنة الفرعية الى اللجنة المركزية والمقدم من السيد كامل ماضي لتعديل تصاريح الباصات الممنوحة له بحيث تعمل على الديزل بدلا من البنزين داخل مدينة الزرقاء .

ب ـ نظرت اللجنـــة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظـــة اربد والواردة تحت رقم ١٦/١٤/باصات تاريخ ٥/٤/١٩٧٠ وقررت بشأنها ما يلي ـ

١ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية برفض الطلب المقـــدم من الحاج علي عنيزان التميمي بتسيير باص حمولة (١٤) راكبا على خط كفر يوبا/وتقصير خط سير الباص المصرح له بالسير على خط اربد/كفر يوبا/ ناطفة/هام الى كفر يوبا فقط .

٢ ـ تصديق قرار اللجنـــة الفرعية برفض طلب شركة المواصلات المتعلق بتمديد خط سير الباصين العاملين على خط عمان/المفرق بحيث يصلان الى اربد .

٣ ـ تصديق قرار اللجنـــة الفرعية برفض طلب شركة باصات اربد/الشونـــة المتعلق بتسيير باص على خط الرمثا/المفرق/عمان .

٤ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية بعدم النظر في طلب شركة اليرموك بتأجيل ترخيص باصاتها لعدم الاختصاص.

٥ ـ تصديق قرار اللجنة بالموافقة لاهالي النعيمة بتسيير باص على خط اربد/النعيمة وبالعكس شريطة ان تشكل شركة مساهمة وفتح باب الاكتتاب لجميع الراغبين من اهالي البلدة .

٦ ـ تصديق قرار اللجنة برفض الطلب المقدم من الشركة القائمة حاليا في حواره بتسيير باصات غير الباص العامل على خط اربد/حواره وتأييد قرار اللجنة الفرعية السابق المصادق من اللجنة المركزية .

٧ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية برفض الطلب المقدم من شركة باصات اربد/الغور لتسيير باصاتها على خط اربد/الزرقاء/عمان .

٨ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية برفض الطلب المقدم من السيد علي عبد الحليم العلي لتسيير الباصين اللذين كانا يعملان على خط الفارعة/نابلس على خط عمان/مخيم البقعة/اربد .

٩ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية بالموافقة على طلب السيد رضا احمد سليم ورفقاه بتسيير باصين على خـــط اربد/حكما بشرط ان تنطبق عليهما جميع المواصفات القانونية ورفع المقاعد الى (٢٠) راكب بالاضافة الى شرط تشكيل شركة مساهمة الوارد في قرار اللجنة .

١٠ـ اطلعت اللجنة المركزية على ما ورد في البند العاشر من قرارات اللجنة الفرعية واوصت باحالة ما جاء فيه الى اللجنة الفرعية نظرا لعدم اختصاص المركزية في توجيه الانذار .

١١ـ تصديق قرار اللجنة بالموافقة لشركة باصات عنجرة على تأسيس مكتب لباصات الشركة في عنجرة على ان لا تشمل هذه الموافقة وقوف السيارات الصغيرة .

١٢ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية برفض طلب شركه باصات اربد/الشونة لتسيير باص على خط اربد/النعيمة .

١٣ـ تصديق قرار اللجنة بتحويل مكتب باصات الاغوار الى مكتب للسفريات على هـــذا الخط وفق الشروط الواردة في قرار الفرعية .

ج ـ نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية لمحافظة الكرك الواردة تحت رقم (٢) لسنة ١٩٧٠ وقررت بشأنها ما يلي : ـ

١ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية بتأجيل النظر في الطلب المقدم من السيد ياسين المحادين والمتعلق بطلب تسيير باصات على خط الاغوار الجنوبية/الكرك/عمان على ان يقدم طلبا للجنة الفرعية في عمان .

٢ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعيـــة بالموافقـــة عـــلى طلب السادة صالح ابراهيم الصعوب وعبد الحميد خليل الضمور وعبد السلام سالم وعبد الحليم سليمان الضمور والمتعلق بتعديـل قرار اللجنة الفرعيـــة رقم (٢) لسنة ١٩٦٩ بحيث تصبح الموافقة على شركة عادية عامة محدودة بدلا من شركة مساهمة عـــلى ان يكون خط السير الغوير/الثنية/المأمونية/الكرك/وبالعكس بدلا من الخط القديم .

٣ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية بتأجيل البحث في طلب السيد نصار المحادين والمتعلق بفتح مكتب تكسيات (الرائد) للعمل على خط قرى الكرك المجاورة واغوار الصافي والمزرعة والحديثة .

٤ ـ تصديق قرار اللجنة الفرعية بالموافقة على الطلب المقدم من اهالي ادر والمتعلق بمنحهم تصريحـــا لتسيير باص على خـــط ادر/الجديدة/اللجون/الكرك وبالعكس على ان يفتح البـــاب لاكتتاب من يرغب في المساهمة من اهالي قريتي ادر والجديدة .

٥ ـ عدم تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (٥) وعليه يرفض الطلب المقدم من السيد غالب العوران واخوانه والمتعلق بمنحه تصريحا لتسيير باص على خط الطفيلة/العيص/عابور/جرف الدراويش/الحسا/عمان وبالعكس على ان يقدم طلبا الى كل من اللجنتين الفرعيتين في عمان والكرك معا .

٦ — قررت اللجنة المركزية عدم تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (٧) حول طلب السيد مبارك اشتيان المداحة المتعلق بمنحه تصريحاً بفتح مكتب باسم الجنوب لتسيير باصات سيارات صغيرة تعمل بين الكرك/معان/تبوك/المدينة المنورة وبالعكس وعليه رفض الطلب .

٧ — تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (٨) بتأجيل النظر في طلب السيد ... صلاح السحيمات حول فتح مكتب سفريات بين عمان/الكرك وبالعكس .

٨ — تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في البند (٩) بالموافقة على السماح للسيدين صبري حمد منيزل القطاونة وعبد المجيد حميده البطوش بتسيير باص على خط الكرك/مؤتة/المزار/جرا/جعفر/الطيبة وبالعكس على أن تؤسس شركة عادية يساهم فيها من يرغب من اصحاب القرى التي يمر فيها هذا الخط .

د — نظرت اللجنة في مقررات اللجنة الفرعية لمحافظة البلقاء وقررت بشأنها ما يلي : —

١ — عدم تصديق قرار اللجنة الفرعية الوارد في الفقرة (أ) حول طلب السيد علي عبد الحليم العلي المتعلق بتسيير باص على خط عمان/البقعة وعليه رفض طلبه وتكليف المذكور بتقديم الطلب الى اللجنتين الفرعيتين في العاصمة والبلقاء في آن واحد .

٢ — تصديق قرار اللجنة الفرعية برفض الطلب المقدم من السيد علي عبد الحليم العلي والمتعلق بتسيير باص على خط عمان/اربد مارا بطريق الزرقاء/المفرق/اربد .

وزيــر الداخلــية
رئيس لجنة السير المركزية
نجيب ارشيدات

عضو
مندوب وزارة الاقتصاد الوطني
جواد طهبوب

عضو
مدير ترخيص السواقين والمركبــات
اسعاف العزب

عضو
مــديـر الســير
طلال الرافعي

عضو
مندوب وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية
عوض التل

عضو
مندوب امانــة العاصمة
غالب بقاعين

عضو
مندوب وزارة الاشغال العامــة
عصام البشتاوي

عضو
مندوب نقابــة السواقين
سامي حسن منصور

عضو
مندوب نقابة اصحاب سيارات الركاب
رشاد البرجكلي

عضو
مندوب نقابة اصحاب السيارات الشاحنة
مصطفى ابو قورة

١٩٧٠/٥/٥

وافق وزيــر الداخليــة
سلطــة الترخيص
نجيب ارشيدات

قرار رقم (١) لسنة ١٩٧٠

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٤ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد ابراهيم بدر العابد وبعد الاطلاع على الوثائق التالية المقدمة تأييداً لطلبه :

١ — شهادة الدراسة الثانوية العامة (توجيهي مصري لعام ١٩٦٣) .

٢ — شهادة من مديرية الامن العام مؤرخة في ١٩٧٠/١/٢٢ تفيــد ان السيد ابراهيم بدر العابد قــد شغل فيها الوظائف التالية : —

أ — ضابط قسم الرواتب من ١٩٥٩/١٢/١٢ — ١٩٦٤/١٢/٢٨ .

ب — رئيس قسم النفقات والتدقيق والموازنة من ١٩٦٥/١٠/١٩ — ١٩٦٩/٦/١٥ :

جـ — مدير فرع الصناديق الخاصة من ١٩٦٩/٦/١٦ — ١٩٧٠/٢/١ ، كما وانه اشترك بدورة المحاسبة وتنظيم

الموازنة في الولايات المتحدة الامريكية من ١٩٦٤/١٢/٢٩ الى ١٩٦٥/١٠/١٨ ولديه شهادة بذلك .

واستناداً الى الفقرة (جـ) من المادة الثالثة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ والقرار رقــم (١١) تاريخ ١٩٦٨/٦/١ الصادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين قررت اللجنة منح السيد ابراهيم بدر العابد اجازة بمزاولة مهنة تدقيق الحسابات .

عضو
محاسب قانوني

عضو
رئيس قسم التجارة بوزارة
الاقتصاد الوطني

عضو
وكيــل وزارة
الاقتصاد الوطني

عضو
وكيل ديوان
المحاسبة

رئيس اللجنة
وكيل وزارة المالية

مصدق
رئيس ديوان المحاسبة

الاعلانات

اعــلان

يعلن رئيس جمرك عمان بان البضائع المدرجة تفاصيلها فيما يلي قد مضى على وجودهــا في مستودعات جمرك عمان اكثر من ثلاثة أشهر ، لذلك وعملا بالفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانــون الجمارك والمكوس فان هذه البضائع ستباع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان .

رئيس جمرك عمــان
(ياسين الكايد)

١ – البضاعة الموجودة في المستودع الشرقي : –

رقم السجل	تاريخ الدخول	عدد الطرود	نوعهـا	الـوزن	نوع البضاعة	اسم صاحبها
بـلا	١٩٦٥/٨/١٠	٣	شـوال	١٩١ كغم	محضرات غسيل كيماوية	حسني الموصلي
٧٢٩٤	١٩٦٩/١٠/٢٨	١	خريطه	٧ كغم	رينج بستـون	مارتن كاولي
٧٨٥١	١٩٦٩/١٢/٢٣	١	كرتونة	٢٥ »	مستحضرات طبية	نبيه النابلسي
٧٨٩٨	١٩٦٩/١٢/٤	١	صندوق	٢٣٣ »	طرمبه عمودية	الياس عيسى
٠٣٣٢	١٩٧٠/١/٢٢	٨٠	شـوال	٢٠٤٧ »	مواد كيماويـة	شركة باتا الاردنية
	١٩٦٩/٧/١٩	٠٥	طـرد		ادوات صحية بورسلان	محلات توفيق مرار
	١٩٦٩/٥/١٤	٠٢	كرتونة		حليب بـودرة	مجهـول
١٩٥٠	١٩٦٧/٥/١	١	فـرط		قطـع ماكنات سنجر	شركة سنجر
٣٥٨٤	١٩٦٦/٧/٢٥	١	»		ماكنة طعج مواسير	عزت كزريان
٤١٠٤	١٩٦٧/١٠/١٣	١	كرتونة		علاجـات بيطرية	الوكالة التجارية
٣٣٠	١٩٧٠/١/٢٢	٢١	فـرط	١٠٠٠	قطع سيارات قديمة	بسطامي وحرباوي
٤٣٩٨	١٩٦٩/٧/١٢	١	كرتونة		غلاف كرتون مطوع	مجهـول
		٧	اطـار		اطارات سيارات قديمة	»
		٥	فـرط		سلندرات مستعملة فارغة	»
		١	»		كرنك مستعمل	»
		١	قفص		مقعد مراحيض بورسلان	»

٢ – البضائع الموجودة في مستودع الهنجر :–

رقم السجل	تاريخ الدخول	رقـم الكشف الفرعي	تاريخـه	اسـم صاحب البضاعة	نوع البضاعة	عدد الطرود
٦٩	١٩٦٩/١٢/٧	٣٢٨٢٩	٦٩/١٢/٤	شركةيوردن عبجي	عينات تجارية	٣
٩٢	١٨ منـه	٣٢٩٨٧	١٧ منـه	» كلبونه التجارية	سدادات بلاستيك	١

٣ – البضاعة الموجودة في المستودع الغربي : –

تاريخ الدخول	عدد الطرود	الـوزن	المصـدر	رقم الكشف الفرعي	نوع البضاعـة	اسم صاحبها
١٩٦٩/٥/٢٨	٨٠ فرط	١٠٠٠ كغم	ع . الحجاز	٩٤٣٨	ادوات بلاستيك	شركة بلاستيك الشرق الاردنية
١٩٦٩/٩/١٠	١	٣٠ »	ت . عقبة	٣٩٨٥٨	موتور ديزل مستعمل	شركةاتحادالمقاولين العرب
١٩٦٩/١١/١٨	١٠	١٤٨٥	ت . لبنان	١٩٧١٧	ورق طباعة	اسماعيل الكردي
١٩٦٩/١١/٢٠	١	١٠ كغم	»	٣٢٢٨٠	ادوات كهربائية	الشركة الاردنية التجارية
٢٧ منـه	١	٦٤ »	»	٣٢٥٢٦	مواد دعاية	الشركة العربية الطبية
—	٤	—	»	—	لامبات كهربائية	وردت زيادة عن القيد
»	١	٥٠ كغم	»	—	صباغات	»
»	٣	—	»	—	اجهزة لاسلكية	»

اعــلان

يعلن رئيس جمرك عمان بأن السيارة المدرج تفاصيلها في ادنــاه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان مدة تزيد عن الثلاثة اشهر .

لذلك وعملا باحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس فان هذه السيارة ستباع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان .

رئيس جمرك عمان
ياسين الكايد

اسم صاحب السيارة	نوع السيـارة
احمد احمد الجـولاني	فيات المانية جديدة مـع اطـار اضافي

اعــلان

يعلن رئيس جمرك عمان بأن السيارة المدرجة مواصفاتها ادناه قد مضى على وجودها في الساحة الجمركية اكثر من ثلاثة اشهر . لذلك وعملا باحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس فان هذه السيارة ستباع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان .

١٩٧٠/٥/١٢

رئيس جمرك عمان
ياسين الكايد

اسم صاحب السيارة	نوع السيارة	تاريخ دخولها	رقم الكشف الفرعي
عوني محفوظ يونس	فولكس فاجن بص فان	١٩٧٠/٢/١١	٣٤٦٥٧ تاريخ ١٩٧٠/٢/١١

اعــلان

صادر بالاستناد لاحكام المادة ٦ من النظام رقم ٢ لسنة ١٩٦٦ نظام اتلاف القضايا والاوراق القضائية في المحاكم النظامية

استنادا للصلاحية المخولة الي في المادة الثالثة من نظام اتلاف القضايا والاوراق القضائية في المحاكم النظامية المنشور في العدد ١٨٩٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٦٦ ، فاني سأقوم بتعيين لجنة خاصة لدى كل محكمة لاتلاف القضايا الحقوقية والجزائية وكذلك الاعلامات الحقوقية والجزائية التي مرت عليهــا مدة مرور الزمن ولا ينتظر وجود اية منفعة من بقائها والاحتفاظ بها .

لذا وبالاستناد لاحكام المادة ٦ من النظام المذكور فاني اعلن للعموم بأن لجان الاتلاف ستبدأ عملها بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشر هذا الاعلان ويرجى ممن يود استرداد ما ابرزه من وثائق او الحصول على صور مصدقة عنهــا او عن اي اجراء او قرار في القضايا المراد اتلافها ان يراجع المحكمة الموجودة لديها القضية خلال هذه المدة لتمكنه من ذلك .

وزيــــر العدليـــة
عبد الله غوشه

اعــلان

تعلن وزارة الصحة عن فقدان شهادات الميلاد ذوات الارقام ٧٧٣٧٨٤ ، ٧٧٣٧٩٨ ، ٧٧٣٧٩٩ ، ٧٧٣٨٠٠ الصادرة عن مركز طبابة عمان واعتبار هذه الشهادات ملغاة ومزورة .

وزيــــر الصحــة
عبد السلام المجالي

اعــلان

يطبق قانون التحريج الاجباري رقم ١٥ لسنة ١٩٦٢ على الاراضي المملوكة المبينة ادناه : ــ

القريـــة	رقـم القطعـة	رقم الحوض	و اسمــه
١) الطفيله	٥٧	٥٩	قسره
	٥٨	«	«
	٥٩	«	«
	٩	٦٠	بقيع البلان
	١٥	٥٤	صافح
	١	٥٨	التبن
	٢	«	«
	٤	«	«
	٨	«	«
	١٨	«	«
	١٩	«	«
	٥١	«	«
	٥٨	«	«
	١	«	«
	٢	٧٤	العيسى
	٢١	«	«
	٢٣	«	«
	٢٤	«	«
	٢٦	«	«
	٢٧	«	«
	٢٨	«	«
	٢٩	«	«
	٣٠	«	«
	٣١	«	«
	٣٢	«	«
	٣٣	«	«
٢) صفحــه	٨٥	١٤	رويــم
	١١٧	«	«
	١١٨	«	«
	١٢٠	«	«
	١٧١	«	«
	٧	١٥	عايــل
	٨	«	التــل
	٢	١٦	«
٣) عيمــه	٣٠	٣٦	الخزيــم
	٣٣	«	«
	٣٤	«	«
٤) بصـــيرا	٤٣	«	غرندل

اعـــلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم والابنية في الزرقاء بناء على قرارها رقم (٨) من جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٤ قررت وضع مشروع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم ٥/٦٨ ، المنظم لتكملة فتح شارع منتزه البلدية الى ان يصل الى شارع الزهور بعرض (١٢ متر) اثني عشر مترا وابتداء من القطعة رقم ٨٢ حتى نهاية القطعة رقم (١٤) موضع التنفيذ وذلك بعد خمسة عشر عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وذلك وفقا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ١٩ لسنة ١٩٦٦ وبامكان الراغبين الاطلاع على مخططات المشروع المذكور في مكتب اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي من كل يوم خلال المدة المذكورة.

متصرف لواء الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
اسامه السخن

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في الزرقاء وبناء على قرارها رقم ٩ المتخذ في جلستهـــا المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٤ ،قررت ايداع مشروع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم ٤/٥٧ تاريخ ١٩٦٩/١٠/١٣ المنظـــم لالغاء المدخل المار بين القطعتـــين رقم ٥٥٩، ١٨٤ من حوض ١٠ البلد للاعتراض عليه وفقا لقانـــون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ، خـــلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـــة وبامكان الراغبين الاطـــلاع على المشروع والمخططات المتعلقه به في مكتب اللجنة المحليـــة في بلدية الزرقاء خـــلال ساعات الدوام الرسمي .

متصرف لواء الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
اسامة السخن

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في الزرقاء وبناء على قرارها رقم ١٠ المتخـــذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٤ قررت ايداع مشروع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم ٦٩/٣٨ تاريخ ١٩٦٩/١١/٢٢ المنظم لالغاء المدخل المار بمحاذاة القطعة رقم ٥٩ حوض ١٠ البلد لتعارضه مع التنظيم وفتح مدخل من نفس القطعة بعرض واحد ونصف متر للاعتراض عليه وفقا لقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية . وبامكان الراغبين الاطلاع على المشروع والمخططات المتعلقة به في مكتب اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء ، خلال ساعات الدوام الرسمي .

متصرف لواء الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
اسامة السخن

اعلان

يعلن للعمـــوم بأن اللجنـــة اللوائية للتنظيم في الزرقاء بناء على قرارها رقـــم ١١ في جلستها المنعقـــدة بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٤ ، قررت الموافقة على المخطط التنظيمي التفصيلي رقم ٦٨/٣ تاريخ ١٩٦٨/٢/٥ لتوسيع شارع الجبل الابيض ابتداء من القطعة رقم ٨ حي عوجان الشمالي وحتى القطعة رقم ٥٣ حوض ٧ الحطاب بحيث يصبح عرضـــه ستة عشر مترا حسب المخطط .

وتقرر اللجنة اللوائية ايداعه للاعتراض عليه خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـــة والصحف المحليـــة .

متصرف لواء الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
اسامة السخن

اعلان

يعلن للعمـــوم بان اللجنة اللوائيـــة للتنظيم في الزرقاء بناء على قرارها رقم ١٢ في جلستهـــا المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٤ ، قررت الموافقة على المخطط التنظيمي التفصيلي رقم ٦٨/١٢ تاريخ ١٩٦٨/١١/٢٣ والمنظم لتعديل سعة الشارع المؤدي الى مستودعات زيوت الجيش بحيث يصبح عرضه اثني عشر مترا بدلا من عشرين مترا ، تقرر اللجنة ايداع المشروع للاعتراض عليه خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية . وبامكان الراغبين الاطلاع على المشروع والمخططات المتعلقة به في مكتب اللجنة المحليـــة في بلدية الزرقاء خـــلال ساعات الدوام الرسمي خلال المدة المحددة اعلاه .

متصرف لواء الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
اسامه السخن

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم بالزرقاء وبناء على قرارها رقم (٦) في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٤ قررت وضع مشروع المخطط التنظيمي التفصيلي رقم ٦٩/٤ والمنظم لفتح شارع بعرض عشرة امتار من القطعة رقم (٢٣٠) من حوض ٢ روض شبيب وتكملة فتح الشارع المحاذي لسور المستشفى حتى شارع الامير محمد بعرض اثني عشر مترا موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ، وذلك وفقا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وبامكان الراغبين الاطلاع على المشروع مع المخططات المتعلقة به في مكتب اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء اثناء ساعات الدوام الرسمي خلال المدة المذكورة .

متصرف لواء الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيم
اسامه السخن

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في الزرقاء بناء عـلى قرارنا رقم (٧) المتخذ في الجلسة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٤ ، قررت وضع المشروع مخطط التنظيم التفصيلي رقم ٦٧/٤ والمنظمة لفتح شارع من القطع رقم ٢ ، ٥ ، ١٩ من حي السكة حوض ١٠ البلد بعرض ٢١٠١ أمتار عشرة امتار موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وذلك استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لعام ١٩٦٦ واصبح بامكان الراغبين الاطلاع على المشروع مع المخططات المتعلقة به في مكتب اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء . وذلك اثناء ساعات الدوام الرسمي خلال المدة المذكورة .

متصرف لواء الزرقاء
رئيس اللجنة اللـوائية للتنظيم
اسامه السخن

اعـلانـات

صادرة بالاستناد للمادة (١٣) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (٩) لسنة ١٩٦٨

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (١١٨) من الحوض رقم (٨) من اراضي قرية طبربور مـــن قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة العاصمة اعتبارا من ١٩٧٠/٦/٢٣ وسيكون مركز عملهـا دائرة تسجيل عمان .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تفويض او تأجير القطعة رقم (١٣٨) من الحوض رقم (٨) من اراضي قرية طبربور مـــن قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة العاصمة اعتبارا من ١٩٦٠/٦/١٦ وسيكون مركز عملهـا دائرة تسجيل عمان .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (٥) من الحوض رقم (١) من اراضي قرية مغير السرحان مـــن قبل لجنه املاك الدولة لقضاء المفرق اعتبارا من ١٩٧٠/٦/٢١ وسيكون مركز عملهـا دائرة تسجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تفويض او تأجير القطعة رقم (٨٢) من الحوض رقم (٥) من اراضي قرية طبربور مـــن قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة العاصمة اعتبارا من ١٩٧٠/٦/١٠ وسيكون مركز عملهـا في دائرة تسجيل عمان .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في أمر تاجير او تفويض الجزئين (١و٢) مؤقت المفرزين مـــن القطعة رقم (٢٢) من الحوض رقم (٨) مـــن اراضي قرية برزا من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء مادبا اعتبارا من ١٩٧٠/٧/١ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا .

مدير الاراضي والمساحـــة
صبحي الحسن

اعـــلان

تعديل نظام جمعية تعاونية

يعلن لاطلاع العموم انه بناء على قرار الهيئة العمومية لجمعية غور المزرعة التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسئولية في قضاء الكرك وتوصية مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بتعديل نظام الجمعية الداخلي وذلك بتبني النظام النموذجي للجمعيات التعاونية الزراعية المتعددة الاغراض ، فقد قررت بالاستناد الى الصلاحية المخولة الي في الفقرة د من المادة الثامنة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ تعديل نظام جمعية غور المزرعة التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسئولية في قضاء الكرك بنظام جمعية غور المزرعة والحديثة التعاونية الزراعية متعددة لاغراض محدودة المسئولية في محافظة الكرك واعطائهـــا نفس رقم التسجيل القديم ٤ وذلك في اليوم الثـــاني من شهر حزيران ١٩٧٠ . ويمكن لذوي العلاقة الاطلاع على النظـــام الجديد في كل من وزارة الشئون الاجتماعيـــة والعمل والمنظمة التعاونية الاردنية وفي مقر الجمعية .

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

يعلن ان جمعية الصداقة الاردنية البلغارية بعمان قد سجلت تحت رقم (٤٢٨) بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم السادس والعشرين من شهر ايار سنة ١٩٧٠ .

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

يعلن ان جمعية بئر السبع الخيرية بعمان قد سجلت تحت رقم (٤٢٧) بموجب قانون الجمعيـــات الخيريـــة والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الرابع والعشرين من شهر ايار سنة ١٩٧٠ .

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

استنادا للمادة ١٦ ــ ١ فقرة (ب) من قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعيـة رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ، قررت حل الجمعية الاهلية للخدمات الصحية بعمان والمسجلة تحت رقم (٣٢١) .

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

يعلن ان جمعية العناية بالمرضى النفسيين بعمان قد سجلت تحت رقم (٤٢٩) بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم السابع والعشرين من شهر ايار سنة ١٩٧٠ .

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونيـة

يعلن ان « جمعية اسكان المهندسين التعاونية محدودة المسئولية » عمان قد سجلت تحت رقم ٥١٨ بموجب المادة الخامسة من قانون التعاون المؤقت رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٨ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث من شهر حزيران ١٩٧٠ .

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

يعلن ان جمعية نابلس الخيرية بعمان قد سجلت تحت رقم (٤٢٦) بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الحادي والثلاثين من شهر ايار سنة ١٩٧٠ .

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

الغاء تسجيل جمعية تعاونيـــة

عملا بالصلاحية المخولة الي في البند (ب) من المادة (٤٧) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ وبناء على طلب مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية فانني آمر بالغاء تسجيل جمعية العوايشه التعاونيـــة للمنفعة المتبادلة محدودة المسئولية في عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية ؛

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

تسجيـــل نـــادي

يعلن ان نادي مدينـــة الحسين للشباب في عمـــان قد سجل تحت رقم (١٢٣) بموجب قانـــون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم التاسع عشر من شهر ايار ١٩٧٠ .

عن المدير العام لمؤسسة رعاية الشباب

اعـــلان

الغاء تسجيل جمية تعاونية

عملا بالصلاحية المخولة الي في البند (ب) من المادة (٤٧) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ وبناء على طلب مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية فأنني آمر بالغاء تسجيل جمعية التوفير والتسليف التعاونيـة لموظفي وزارة الزراعة المحدودة المسئولية في عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية

وزير الشئون الاجتماعيـة والعمل
صالح المعشر

اعـــلان

صادر عن دائرة تسجيل السلـط

يعلن للعموم بأنه تم فتح سجل الاموال غير المنقولة للاحيـــاء رقم ١ و ٢ و ٣ من حوض بلد ماحص رقم ٨ باستثناء القطع ذوات الارقام ٢٩ و ٣٠ من الحي رقم ١ والقطعة رقم ٢١ من الحي رقم ٢ وذلك اعتبارا من تـــاريخ ١٩٧٠/٥/٢٠ فعلى اصحاب الحقوق في القطع مراجعة دائرة التسجيل لدفع رسوم التسوية المستحقة خلال خمس سنوات اعتبارا من التاريخ المذكور وكل من يتخلف عن الدفع خلال خمس سنوات فأن الرسوم التسوية ستصبح مضاعفة .

عن مأمور تسجيـل السلط

الشركات

* اعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة الهندسة العربية المساهمة المحدودة والمسجلة لدي تحت رقم(١٦٦) تاريخ ١١/٢/١٩٦٥ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد رقم (١٩٩١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١١/٣/٦٧ قد الغي تسجيلها لعدول المؤسسين عن تأسيس الشركة .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة التورجينول الاردنية للصناعات الكيماوية الخفيفة والمسجلة لدى وزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٦٦٨) بتاريخ ٨/٨/١٩٦٤ قد تقدمت بطلب تحويلها الى شركة مساهمة خصوصية .

فلكل من له اعتراض على ذلك ان يتقدم باعتراضه خلال مهلة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان مبيناًبالتفصيل اسباب الاعتراض .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة لشركة نور منسي وكرم امسيح والمسجلة لدي تحت رقم (١٢١٩) تاريخ ٢١/٥/١٩٦٧ قد اجرت التغييرات التالية :

١ – زيادة رأسمال الشركة – (٢٠٠٠ر٢) دينار بحيث يصبح رأسمال الشركة (٣٠٠٠ر٣) ثلاثة الاف دينار
تاريخ التغييرات ٢٣/٥/١٩٧٠ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة الاتحاد الاردني للاعلان المساهمة المحدودة – والمسجلة لدي تحت رقم (٢١٨) تاريخ ٣٠/١١/٦٨ قد تقدمت الي بطلب حلها وشطبها من السجل لعدم توفر الامكانيات لديها للمضي في مزاولة اعمالها وفق الاجراءات القانونية المقررة فعلى كل من لديه اعتراض على ذلك تقديم اعتراضه الي خلال شهر من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة صويص لتجارة السيارات ولوازم اخرى تحت رقم (١٨٠٤) بتاريخ ٢١/٥/١٩٧٠ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة : شركة صويص لتجارة السيارات ولوازم اخرى
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – عوده عايد صويص اردني – عمان
ب – تريز عوده صويص اردنية – عمان
٣ – غايات الشركة : تجارة السيارات ولوازمها وقبول وكالات
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار
٦ – مدة الشركة : غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اي من الشركاء مجتمعين ومنفردين
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ٢١/٥/١٩٧٠

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مستودع ادوية مينا وشركاه ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم(١٨٠٢) بتاريخ ١٢/٥/١٩٧٠ حسب التفاصيل التالية :–

١ – اسم الشركة : شركةمستودع ادوية مينا وشركاه
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – السيدة رشا مينا جريس اردنية بيت حنينا
ب – الياس يعقوب تلغراف اردني عمان
٣ – غايات الشركة : تعاطي جميع اعمال الادوية والعقاقير وادوات التجميل والادوات الطبية واستيرادها وتمثيل الفبارك والوكالات التجارية والصناعية.
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٠٠٠ر٥ خمسة الاف دينار ؟
٦ – مدة الشركة : غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اي شريك منفردا .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٢/٥/١٩٧٠ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة معرض التزيينات الدائمة والمسجلة تحت رقم (١٤٨١) تاريخ ١٩٦٩/٢/٢٤ قد اجرت التغييرات التالية :ـ

١ ـ اصبح اسم الشركه الجديد : شركة جعفر وشكوكاني

٢ ـ انضم الى الشركة :ـ : أ ـ فوزي سعيد شكوكاني
ب ـ غازي سعيد شكوكاني

٣ ـ مركز الشركة : عمان ويجوز فتح فروع داخل المملكة وخارجها .

٤ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركة :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
محمود حسين جعفر	٤٥٠ دينار	٤٥٠ دينار
فوزي سعيد شكوكاني	ـ ـ	١٥٠ دينار
غازي سعيد شكوكاني	ـ ـ	١٥٠ دينار
زياد سعيد شكوكاني	٤٥٠ دينار	١٥٠ دينار

٥ ـ اصبح المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة : محمود حسين جعفر واي من الشركاء الاخرين مجتمعين .

تاريخ التغييرات :ـ ١٩٧٠/٥/١٦ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة الشركة الفنية لتجارة والتعهدات الهندسية قد تسجلت تحت رقم (١٨٠٣) بتاريخ ١٩٧٠/٥/١٣ حسب التفاصيل التالية ـ

١ ـ اسم الشركة : الشركة الفنية للتجارة والتعهدات الهندسية

٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ ـ صدقي نايف محمد ابو الحلاز اردني عمان
ب ـ محمود احمد فهيار " "

٣ ـ غايات الشركة : القيام بكافة الاعمال التجارية والقيام بكافة اعمال التعهدات المعماريه والهندسية والميكانيكية .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في كافة مدن المملكة .

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ٤٠٠٠ دينار (اربعة الاف دينار)

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين الا اذا فوض احد الشريكين الاخر خطيا ادارة الشركة الشريك صدقي نايف محمد ابو الحلاز .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٠/٥/١٣ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بان الشركة المساهمة الاجنبيه شركة دويتشه اردولفرسور جونجز المحدودة المعروفة بشركة (دمينكس) قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (١٠٠) تاريخ ١٩٧٠/٦/٢ حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركة : شركة دويتشه اردولفرسورجونجز المحدودة المعروفة بشركة (دمينكس) .

٢ ـ غايات الشركة : التنقيب عن الهيدروكربون واستغلاله لحسابها ولمصلحتها خارج حدود الجمهورية الاتحادية الالمانية .
شراء وبيع ونقل الزيت الخام لمصلحتها بطلب ولحساب الشركاء القيام بكافة النشاطات المتعلقة بذلك .
يحق للشركة ان تؤسس وتمتلك شركات اخرى ذات الغايات المطابقة لغاياتها والحصول على مساهمات او مساهمات بالواسطة او حقوق تماثل المساهمة في مثل تلك الشركات .

٣ ـ رأسمال الشركة : (٥٠) خمسين مليون مارك الماني .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : وسلدورف ـ المانيا الاتحادية .

٥ ـ مركز الشركة في الاردن : عمان / ص ب (٥٠٤٣)

٦ ـ اسم ممثل الشركة في الاردن : الدكتور والترشورز

٧ ـ مدة التسجيل : ان مدة التسجيل لهذه الشركة في الاردن لحين انتهاء الاتفاقية الممنوحة لشركة اينا اندستريا نافته اليوغسلافية للتنقيب عن البترول .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة الشركة التجارية للتموين والمسجلة لدي تحت رقم (٧٠٣) تاريخ ١٩٦٤/٨/٣٠ والمنشور اعلان تسجيلها في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٧٩٤) تاريخ ١٩٦٤/٩/٢٤ قد فسخت باتفاق الشركاء.

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نظمي وعيسى مسودة قدتسجلت تحت رقم(١٨٠٦) بتاريخ٢/٦/١٩٧٠ حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركة : شركة نظمي وعيسى مسوده
٢ ـ اسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ ـ نظمي سعد مسوده اردني ـ عمان
ب ـ عيسى سعد مسوده اردني ـ عمان
٣ ـ غايات الشركة : تجارة عامة وخيطة
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمـــان
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٣,٠٠٠) ثلاثـــة الاف دينار
٦ ـ مدة الشركة : غير محـــدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٠/٦/٢

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركه المكتب الفني قد تسجلت تحت رقم (١٨٠٥) بتاريخ ١٩٧٠/٥/٣٠ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ـ اسم الشركة : شركة المـــكتب الفني
٢ـ اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ ـ المهندس محمد حسين سرور اردني ـ الزرقاء
ب ـ صبري محمد خضر صعابنه اردني ـ عمان
٣ـ غايات الشركة : تنفيذ واشراف هندسي ومحاسبة كميات ، مقاولات اشغال التكملة
٤ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ـ مقدار رأسمال الشركة : (٢,٠٠٠) الفي دينار
٦ـ مدة الشركه : غير محدودة
٧ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان
٨ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٠/٥/٣٠

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نصوح ومحمد الكيالي والمسجلة لدي تحت رقـــم (١٦٥٦) بتـــاريخ ١٩٧٠/١/١٨ قد اجرت التغييرات التالية :

١ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
نصوح سعيـد الكيالي	١٥٠٠ دينار	٣٠٠ دينار
محمد سعيد الكيالي	١٥٠٠ دينار	٢٧٠٠ دينار

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بأن الهيئة العامـــة غير العادية للشركة المساهمة العمومية المسماه شركة نقليات اليرموك المساهمـــة المحدودة المسجلة تحت رقم (١٩) بتاريخ ١٩٦٤/٣/١٥ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد (١٧٥٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/١٤ قد اتخذت قرارا بتاريخ ١٩٧٠/٣/١٧ بتحويل الشركة الى شركة عادية محدودة تنتقل اليها جميع حقوق والتزامات الشركة المساهمة . وتسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (١٤٢) بتاريخ ١٩٧٠/٦/١ حسب التفاصيل التالية /ـ

١ ـ اسم الشركة شركة نقليات اليرموك

٢ ـ اسماء الشركـاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم /ـ

صالح سالم حجازي	شريك عام	اردني	اربـــد
كمال سالم حجازي	«	«	«
صالح ابراهيم حجازي	«	«	«
حكمت البلبيسي	«	«	«
موسى رشيد وفا الدجاني	«	«	«
الحاج رشيد العايد الحجازي	شريك محدود المسؤولية	«	«
حسين مكانست	«	«	«
عبد الرحمن محمد العايد حجازي	«	«	«
عيسى الفرحان العيسى النمري	«	«	«
عبد المجيد ابراهيم حجازي	«	«	«
عوني ابراهيم حجازي	«	«	«
صالح شفيق رشيدات	«	«	«
علي ابراهيم حجازي	«	«	«

سعيد محمد العبيني	شريك عام محدود المسؤولية	اردني	اربـد
عبد الكريم احمد الرافعي	"	"	"
محمد علي سليمان اللبون	"	"	"
الحاجه غازية توفيق حجازي	"	"	"
نهار السعد الجمل	"	"	"
الحاجة صبحه محمود الشرايره	"	"	"
الحاج احمد السعيد الصالح العجلوني	"	"	"

٣ – غايات الشركة

تسير باصات وسيارات لنقل الركـاب والشحن على الخطوط الممنوحة لها والتي منحت لهـا يوم ان كانت مساهمة عامة داخل الاردن والخارج وتأمينا لهذه الغاية فللشركة ان تشتري سيارات جديدة او ان تستبدل القديمه بسيارات جديدة .

٤ – مركز الشركة الرئيسي اربد

٥ – مقدار راسمال الشركة (٦٠٠ر١١٤) ماية واربعة عشر الف وستماية دينار اردني .

٦ – مدة الشركة غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها –

أ – الشركاء العامون مسؤولون عن ادارة الشركة ولهم الحق بتعيين احدهم ليكون مديرا عاما له حق الرقابة على العمل والعمال وسير الشركة وتأمين عملها .

ب – ومن الناحية المالية فان المعاملات المالية تعتبر ملزمة اذا ما وقعها شريكان عامان مع المدير العام .

٨ – تاريخ ابتداء العمل – ١٩٧٠/٦/١

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة الشركة التجارية العربية للشرق الاوسط والمسجلة لدي تحت رقم (٦٨١) بتاريخ ١٩٦٤/٨/١٧ قد اجرت التغييرات التالية : –

١ – انسحب من الشركة الشريك عبده الشاعر

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء –

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
جورج شلهوب	٥٫٠٠٠ دينار	٧٥٠٠ دينار
نعيم صليبا خوري	٥٫٠٠٠ دينار	٧٥٠٠ دينار

٣ – اصبح المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها – الشريكان مجتمعان

٤ – تاريخ التغييرات ١٩٧٠/٤/٢٩

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة المشاريع الهندسية والمسجلة لدي تحت رقم (١٠٥٥) تاريخ١٩٦٦/٥/١٥ قد اجرت التغييرات التالية : –

١ – زيادة رأسمال الشركة – (١٢٫٠٠٠) الف دينار بحيث يصبح (٢٧٫٠٠٠) سبعة وعشرون الف دينار .

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء .

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
علي حسين كريم	٥٠٠٠ دينار	٩٠٠٠ دينار
ايلي ابكار بنابان	٥٠٠٠ دينار	٩٠٠٠ دينار
كبريل ابراهيم ابراهميان	٥٠٠٠ دينار	٩٠٠٠ دينار

٣ – تاريخ التغييرات ١٩٧٠/٥/١٧ .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة فندق بارك الجديـد تحت رقم (١٨٠٧) بتاريخ ١٩٧٠/٦/٢ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة فندق بارك الجديد

٢ – اسماء الشـركاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ – سلامه جريس صوالحه – اردني – عمـان
ب – عبدالله خليل صوالحه " "
ج – موريس لويس صوالحه " "
د – لويزا عبدالله صوالحه " "
هـ – منير لويس صالحه " "
و – جريس سلامه صوالحه " "

٣ – غايات الشركة : تعاطي الاعمال الفندقية بكافة انواعها .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ – مقدار راسمال الشركة : (١٠٫٠٠٠) عشرة آلاف دينار .

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضـين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اي من سلامه صوالحه او عبدالله صوالحه او موريس صوالحـه مجتمعين او منفردين .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٠/٦/٢ .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة المكتب الاردني لتخليص ونقل البضائع والمسجلة لدي تحت رقم (٤٦٠) بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٠ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة : الشريك عبدالله اسحق ابو خلف .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
بركات مناور النهار	٨٠٠ دينـــار	١٥٠٠ دينـــار
مفيدة سعيد العوامله	٤٠٠ دينـــار	٥٠٠ دينـــار

٣ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :
الشريكان بركات مناور النهار ومفيدة سعيد العوامله مجتمعين ومنفردين .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٠/٥/٢٤

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن انا مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني استنادا الى قرار تصفية الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة الكهرباء والميكانيك للتعهـــدات المساهمة المحدودة في اجتماع الهيئة العامـــة غير العادي المنعقـــد بتاريخ ١٩٧٠/٤/٢٥ فسخ هذه الشركة وشطبها من سجل الشركات المساهمة الخصوصية وفقاً لاحكام القانون .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن أنا مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني استنادا الى قرار تصفية الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة الطوب والبلاط الاردنية المساهمة المحدودة في اجتماع الهيئة العامة غير العادي المنعقد بتاريخ ٩٧٠/٤/٢٥ فسخ هذه الشركة وشطبها من سجل الشركات المساهمة الخصوصية وفقاً لاحكام القانون .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن أنا مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني استناداً الى قرار تصفية الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة الكسارات للتعهدات العامة المساهمة المحدودة في اجتماع الهيئة العامة غير العادي المنعقد بتاريخ ٩٧٠/٤/٢٥ فسخ هذه الشركة وشطبها من سجل الشركات المساهمة الخصوصية وفقاً لاحكام القانون .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

قرار حـــكم

صادر عن محكمة الجمارك البدائيـــة

المدعي : الحق العـــام .
المدعى عليه : شركة عبد الكريم الطاهر وأولاده / نابلس .

قدمت النيابة العامة لدى المحاكم الجمركية هذه الدعوى ضد الشركة الظنينة شركة عبد الكريم الطاهر وأولاده في نابلس متهمة إياها ان الشـــركة الظنينة قد استوردت من لبنـــان بموجب معامـــلات جمركيه خلال السنوات ٩٦١ ، ٩٦٢ ، ٩٦٣ ، ٩٦٤ ، ١٩٦٥ — خشب وارتكبت جرم البيان الكاذب في القيمة بأن أثبت قيما غير القيمة الحقيقية وقد كانت الزيادة اكثر من عشرة بالمائة من القيمة المصرح بها في المعاملات خلافا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ١٤٧ والمادة ١٤٩ من قانون الجمارك والمكوس لسنة ٩٦٢ .

وبالمحاكمة الجارية حضر المدعي العام السيد مروان خرفان منتدبا عن النائب العام وحضر الاستاذ حسين الجاغوب وكيلا عن الشركة الظنينة .

تليت لائحة الاتهام حيث أنكر وكيل الشركة الظنينة التهمة الموجهة للشركة الظنينة موكلته . استمعت المحكمة الى بينة النيابة وهي مكونة من المعاملات الجمركية وصور فوتستاتية والمبرزة ن/١ ، ن / ٢ وختم المدعي العام بينته حيث لم تقدم الشركة الظنينة أية بينة دفاعية بالنسبة لغياب وكيلها الذي لم يحضر المحاكمة .

ان وقائع الدعوي كما قدمها المدعي العام تتلخص أن الشـــركة الظنينة قد استوردت خشب من لبنان بموجب المعاملات الجمركية المبرزة خـــلال السنوات ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥ وذكرت في هـــذه المعاملات قيما لهذه البضاعة غير القيمة الحقيقيه وقد ارتكبت بذلك جرم البيان الكاذب في القيمة المقدرة للخشب المستورد .

من تدقيق بينات النيابة والتي قنعت بهـــا المحكمة والتي لم يرد ما يعاكسها وحيث لم تقدم الشركة الظنينة أية بينة دفاعية فان الشركة الظنينة في هذه قد ارتكبت جرم البيان الكاذب في القيمة للخشب المستورد .

وعمـــلا بالفقرة الرابعة من المادة ١٤٧ ، ١٤٩ من قانون الجمارك والمكوس تقرر المحكمة تغريم الشركة الظنينة شركة عبد الكريم الطاهر وأولاده مبلغ ستة الاف وسبعماية وثلاثة وتسعون دينارا ومائتان واربعون فلسا .

وحيث ان المضبوطات غير موجودة تغريمهم بدل المصادرة خمسة آلاف وسبعمايـــة وستة وخمسون ديناراً وخمسماية فلس فيكون من حيث المجموع اثنا عشر الف دينار وخمسماية وتسعة واربعون دينارا وسبعماية واربعون فلساً.

حكماً غيابيا بالصورة الوجاهية قابلا للاستئناف خلال عشرة أيام من يوم تفهيم الحـــكم .

١٩٧٠/٢/١٢

قرار حـــكم

صادر عن محكمة الجمارك البدائيـــة

المدعي : الحق العـــام .
قدمت النيابة العامة لدى المحاكم الجمركية هذه الدعوى ضد الظنين .

١ — عبد الله سعود الشراري

٢ — عبد الله ظاهر حمدان الشراري من قريات الملح / السعودية متهمة إياهما انه بتاريخ ٦٩/١٠/٣٠ قامـــا الظنينان المذكوران اعلاه بتهريب (٢٩٩١) كروز سجاير اجنبيـــة بالسيارة السعودية رقم ١٥١٩٥/م/ الرياض وكذلك قاما بتهريب (٤٨٠) دزينة معجون اسنان وقد ضبطت المهربات من قبل موظفي الجمارك في موقع مثلث طوبي خلافا لاحكام المواد ١٤٧ و ١٤٩ من قانون الجارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ .

وبالمحاكمة الجارية حضر المدعي العام السيد مروان خرفان منتدبا عن النائب العـــام ولم يحضر احد من الاظناء المتبلغين بالجريدة الرسمية رقم (٢٢٢١) لسنة ٩٧٠ حيث تقرر اجراء محاكمتهما غيابيا .

تليت لائحة الاتهام واستمعت المحكمة الى بينة النيابة وهي مكونة من افادة الظنين عبد الله الظاهر وافادة عبد الله سعود الشرارى وبيان ضبط المهربات وورقة ضبط المهربات والمبرزه ن/ ١ ون / ٢ ون /٣ ون/ ٤ وختم المدعي العام بينته وطالب الحكم على الظنينين وفقا لما ورد بلائحة الاتهام .

حيث ثبت للمحكمة من البينات المقدمة والتي لم يرد ما يعاكسها ارتكاب الظنينين للتهمة المسندة اليهما وهي قيامهما بتهريب (٢٩٩٢) كروز سجاير اجنبية مختلفة و (٢٠) كرتونة معجـــون اسنان كولينوس حجم وسط سعة كل كرتونة (٢٤) دزينة بالسيارة السعودية رقم ١٥١٩٥/م/ الرياض سعودية اثناء دخولها المملكة من طريق مثلث طوبلي حيث كانت قادمة من السعودية . لهذا وعملا بالمواد ١٤٧ و ١٤٩ من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ٩٦٢ تقرر المحكمة تغريمهما ستة الاف وثلث وثلاثين دينارا وسبعين فلسا بالنسبة لكميـــة السجاير المضبوطة ومبلغ ثلاثمائة واربع وخمسين دينارا ومائتي فلس بالنسبة لكمية معجون الاسنان فيكون المبلغ من حيث المجموع ستة الاف وثلاثمائة وسبع وثمانين دينارا ومائتي وسبعين فلسا ومصادرة المضبوطات من السجائر وكمية معجون الاســـنان وعملا بالمادة (١٤٨) من نفس القانون مصادرة وسائط النقل السيـــارة السعودية رقم ١٥١٩٥/م / الرياض وبيع المضبوطات مع السيارة لحساب الخزينة بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية حكما غيابيا قابلا الاعتراض والاستئناف خلال اسبوع من تاريخ تبليغهما الحـــكم .

١٩٧٠/٣/٢٣

قرار حـــكم

صادر عن محكمة الجمارك البدائية

المدعي : الحق العـــام .

١ – ابراهيم احمد المكاوي متهمة اياه انه بتاريخ ٩٦٨/١٢/١٢ ضبط رجـال الجمرك في محل الظنين المذكور اعلاه على كميات من التايد والبنزين وزيت السيارات قيمتها (٢٤) دينارا ادخلت المملكة مهربة من العائدات الجمركية خلافا لاحكام المواد ١٤٩/١٤٧ من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ .

وبالمحاكمة الجارية حضر المدعي العام السيد مروان خرفان منتدبا عن النائب العام ولم يحضر الظنين المتبلغ والذي تقرر اجراء محاكمته غيابيا .

تليت لائحة الاتهام واستمعت المحكمة بعد ذلك الى بينة النيابة وهي مكونة من بيان ضبط المهربات وورقة ضبط المهربات المبرزة ١/ن و ٢/ن .

ان وقائع الدعوى تتلخص انه بتاريخ ٩٦٨/٢/١٢ ضبط موظفو الجمارك في مقهى الحـــوراني على (٢٠٥) علبة تايد عراقي وسط (١٦) تنكة بنزين و (٦) تنكات زيت سيارات (١٠٨) لتر تبين انها ادخلت الى البـــلاد مهربة من العائدات الجمركية .

لدى التدقيق في البينات التي استمعت اليها المحكمة والتي لم يرد مايعاكسها ثبت للمحكمة ارتكاب الظنين للتهمة المسنده اليه ، لهذا وعملا بالمواد ١٤٧ و ١٤٩ من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ٩٦٢ تغريمه ستة وخمسون دينارا وثمنمائة وخمسة وثلاثون فلسا ومصادرة الكمية المضبوطة وبيعها لحساب الخزينة بعد اكتساب الحكم الدرجـــة القطعية حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف خلال اسبوع من تاريخ تبليـــغ الظنين .

١٩٦٩/١٢/٢٣

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم محمود حسني أبو حوسه من اللد ويسكن درج الزعامطه بعمان ومجهول مكان الاقامة ، أقرر وعملا بأحكام المادة ٢٣٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة هتك العرض خلافا لاحكام المادة ٢٩٧ من قانون العقوبات .

وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصـــة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة أقرر اعتبـــارك فاراً من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقره ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧٠/٥/٧

قرار امــــهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم مصطفى خليل الشركي من الخليل ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة . أقرر وعملا باحكام المادة ١٣٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ /١ من قانون العقوبات .

وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصـــة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقره ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧٠/٥/٣١

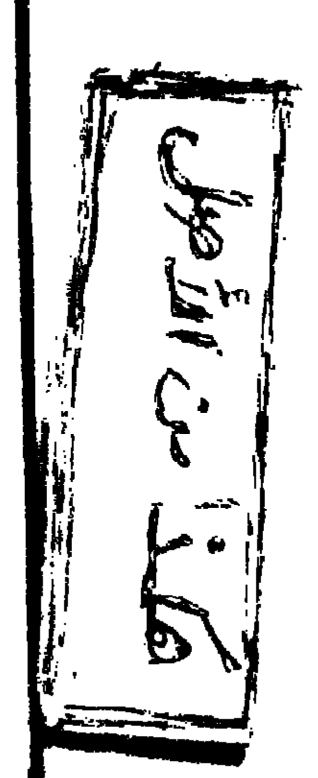
قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم الحدث كمال حسين اسماعيل من يافا ويسكن حي نزال ومجهول مكان الاقامة . اقرر وعملا باحكام المادة ٢٣٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائيه امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لاحكام المواد ١/٤٠٤ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقره ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧٠/٥/٣١



قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم الحدث ابراهيم عبد الله اسماعيل من عمان يسكن جبل التاج ومجهول مكان الاقامة . اقرر وعملا باحكام المادة ٢٣٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة الفرار من دار تربية الاحداث والسرقة خلافا لاحكام المواد ٢٢٨/٢ و ٤٠٤ و ٧٦ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧٠/٥/٣٠

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية اربد

الى المتهم جمعه اسماعيل محمد محمود الهويدي من الجبة ويسكن اربد . بمقتضى المادة/٢٤٣ فقرة/٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية ، في القضية الجنائية رقم ١٩٦٨/١٤٠ قررت امهال المتهم المذكور اعلاه مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسه الى السلطات القضائية خلال هذه المدة من أجل محاكمته على التهمة المسندة اليه وهي جريمة جنائية هتك العرض المسندة اليه خلافا لاحكام المادة/٢٩٦/٪ من قانون العقوبات ، اثني عشر مرة وجنحة عرض عمل منافي للحياء . فعلى سلطات الامن القاء القبض عليه وتسليمه الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجوده عليه أن يخبر عنه ، واذا لم يسلم نفسه خلال المدة المذكورة يعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة الدعوى وكل تصرف قام به أو التزام تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا .

١٩٧٠/٥/٩ .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات السلط

الى المتهم : عمر محمد عبد الرحمن سالم من عجور سكان مخيم البقعة مجهول مكان الاقامة .

التهمة : السرقة خلافاً لاحكام المادة (٤٠٤) من قانون العقوبات .

اقرر عملا باحكام المادة (٢٥٥ ف ٢) والمواد ٢٤٣ ، ٢٤٤ف من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك على تهمة السرقة خلافاً لاحكام المادة (٤٠٤) من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن مكان اقامتك ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليمك نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فاراً من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة وحرمانك من التصرف بها ومنعك من اقامة اي دعوى واعتبار كل تصرف قمت به او التزام تعهدت به باطلا كما اقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى باب مسكن المتهم الأخير وعلى باب قاعة المحكمة وتبليغه للمدعي العام ليقوم بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على املاك المتهم المذكور تمشيا مع هذا القرار .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم الحدث عبد الرؤوف خليل شاويش من يافا ويسكن جبل النزهة ومجهول مكان الاقامة .

اقرر وعملا باحكام المادة ٢٣٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لاحكام المواد ٤٠٤/١ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧٠/٥/٣١ .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم الحدث عدنان عبد الله سليمان الطراونة من عمان ومجهول مكان الاقامة .

اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة الفرار من دار تربية الاحداث والسرقة خلافا لاحكام المواد ٢٢٨/٢و٤٠٤و٧٦ من قانون العقوبات .

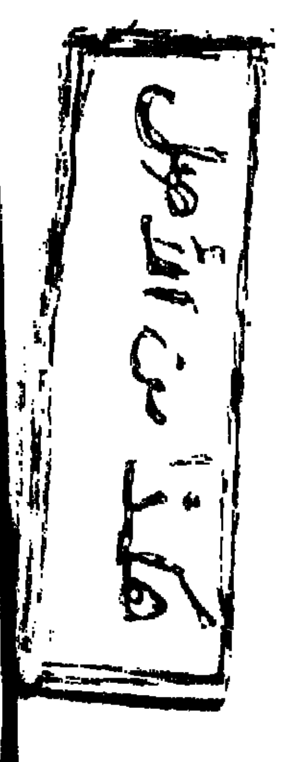
واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧٠/٥/٣٠ .

مذكرة دعـــاوى

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم الى محكمة املاك الدولة بتاريخ ١٩٧٠/٧/٣٠ لرؤية الدعـــاوى المقامة عليهم :—

المشتكى عليه	المشتكى عليه
ابراهيم عبد الرحمن عوض	ابراهيم عبد الله احمد
زياد اسماعيل العورتاني	موسى ابراهيم الحوراني
حسين حسن الحششي	خضر محمد موسى الصرفندي
محمد امين خرفان	خليل فارس الدبيك



خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء امانة العاصمة

ثبت بالادلـــة الواردة مجاسرة المشتكى عليهم المذكورين اسماؤهم ادناه لارتكابهم جرم مخالفة قانون النقل على الطرق وتقرر الحكم على كل منهم دينار واحد والرسم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

الاســم	الاســم	الاســم
ابراهيم سليم ابراهيم ادريس	محمود عبد الهادي ابو مطر	سميح البشتاوي
امين حسن عياد	موسى عبد المجيد سمور	سليمان قاسم النواصره
امين علي صقر	موسى محمد ابو خاطر	سالم محمد سالم
احمد روبين سعود محمد عياصي	موسى ياسين عبد الغني	سهيل دعمس
الياس سليم الداب	موسى محمود محمد احمد	ساهر سعيد بشناق
باسم محمود حمدان	موسى محمد ابراهيم	شاكر الطالب
جورج الياس ابو عطى	مصطفى احمد يونس	شكري داود يوسف الاعرج
جورج الياس حنا	متيا مروم	شعبان عبد القادر حسين
جفري سميث بريطان	ممدوح بكر نصار	شحاده خالد عبد الله حماد
حسن اسماعيل نسى	منجد وجيه مراد	شفيق حسن محمد جبريل
حسن محمد علي حبيب	مروان عبد الكريم الحديدي	يحي زكريا بكر هنديه
حسن رشيد مرشد احمد	متروك فايز بشير	يعقوب كريشان
حسن عبد الهادي احمد	عبد الله ابراهيم كريشان	يوسف عبد جبرائيل تادرس
حسين خليل حسين	عبد الله علي ابو حنا	فيصل دسوقي درويش
خليل عبده حسان	عبد الله محمد صالح الريحان	فايز داود الشرباتي
خليل خميس محمد الحجه	عبد الفتاح بخيت مطلق	تيسير النابلسي
خالد سليمان محمد بدران	عبد الغني سليمان التركي	توفيق اندراوس
خالد سليم حماده	عبد المجيد يوسف امين	زاهي ايوب خليل
محمد احمد محمد درويش	عبد الحليم حامد ابو خالد	زكي حمدان قشطه
محمد عبد الله النمر	عثمان ادريس اسحق	صالح محمود علي
محمد موسى المعايطة	عثمان احمد سعيد طوطح	هاني جمال صفاء فوج
محمد سعيد عبد المجيد زكريا	علي احمد صالح	طوني سليم الخليل
محمد فؤاد عطا عبد الفتاح	عقاه مفلح سعد	نهار احمد العيب
محمد مصطفى محمد ناصر	عوض ابراهيم	روحي طه رضوان
محمود محمد جابر	عدنان احمد بركات	كمال عبد الهادي
		قسطندي بشاره نعم

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء امانة العاصمة

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة المشتكى عليهم المذكورين اسماؤهم ادناه لارتكابهم جرم مخالفة قانون النقل على الطرق وتقرر الحكم على كل منهم دينارين والرسم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

الاسم	الاسم	الاسم
ابراهيم محمود الدجاني	زكي عمران قشطه	يوسف محمد علي عليان
ابراهيم خالد قدوم	زكي جميل احمد	يوسف عبد الرحمن ابو
ابراهيم اسحق خليفة	زهدي يعقوب محمد	يعقوب احمد ابراهيم
ابراهيم شحاده حسن	زهدي عبد الوهاب الضميري	" " "
احمد البطوش	زياد جودة نعناعه	يونس مفضي عبد الرحمن
احمد محمود عقلة	زايد محمد جبريل	محمد عبد الحفيظ احمد
احمد محمود محمد الغريب	حسن محمد حسين خليل	محمد عبد الفتاح جابر
احمد محمود الصالح	حسن محمد احمد حسن	محمد عبد الوهاب هندي الزاغه
احمد محمد جادالله	حسن علي صفا	محمد عبد عبدالله
احمد عبدالله المصري	" " "	محمد علي محمد
احمد حسن سعيد فواز	حسن عبد جمعه عبد الحي	محمد عامر حسن
احمد عواد	حسين راغب خلف	محمد محمد محمود ابراهيم
الدكتور احمد سعيد عبد الغني	حسن القضاه	محمد محمود مصطفى
اسحق الزردار	حسن عبد الرحمن شغال	محمد موسى حمد الشرايره
انطون سعيد رشيد المسيح	حسين علي الضالعي	محمد مصطفى سليم
احسان محمد ذيب	حسين محمد حسين عويضه	محمد يوسف صالح
بدوي نمر حجازي	حسين يوسف البكري	محمد يوسف الحنايه
جمال عمر المصري	حنا شحادة صالح	محمد حسين الشرع
جمال نزال المصري	حنا البرق حنا	محمد حسن سلمان
جمال حسني بدران	حمدي الكباريتي	محمد سعيد عبدالله درويش
جميل شحادة عبد الرزاق	حمدان موسى جبر الشرارحه	محمد سعيد مسلم
جميل عيد محمود	حمدي محمد الفايز	محمد نمر محمد عبيد
جودت عبد الاطيف العزيزي	حمد عبدالله محمد	محمد نصر عبد الحليم
جوهر حسن فاضل	السيدة حنه صالح بجبج	محمد صبحي ذيب عبد الرزاق
جورج شوريجي	حكمت نزيه عبد الهادي	محمد شاكر مصطفى
جورج موسى جورج	حافظ عبده	محمد ذيب شحادة
داود محمد سليمان	طه سلطان مراد	محمد وليد حسن بلبيسي
داود ابراهيم قليقلي	يوسف صليبا ابراهيم	محمد ابراهيم اسماعيل وصلان
داود عبد السلام	يوسف يعقوب سكاب	محمد خير منيب عياد
		محمد قاسم رشيد

الاســم

محمود محمد مصطفى ابو ذات
محمود محمد حسونه
محمود مفلح ردعان
محمود عبد الرحمن يوسف عرار
محمود عبد الهادي حمدان
محمود علي طافش
محمود شاكر سعاده
محمود حسين يوسف
محمود سعيد عبدالله اليماني
مصطفى احمد صباح
مصطفى محمد شكيب الكيالي
منير الياس الحتو
منير سالم
منيب ايوب عوض عمارى
مروان فخري علي
مروان عبد الكريم الحديدي
مشيل حنا اسعد
مشيل توفيق نخله
ماجد شاكر علي
ماهر وصفي عنبتاوي
ميخائيل عيسى
مشهور احمد حسن السوداني
سعد عبدالله محمود
منصور احمد محمد
موسى عبد المجيد سمور
ماركزبان عرشاق
مدحت مسعود عوزتاني
نبيل حمودة
نجيب توفيق النوري
ناصر عياده العوران
نعيم عيسى شحادة
شفيق عبد القادر سعيد
شاكر محمد يغمور
شاهر سعيد حلوق

الاســم

عبد اللطيف ناجي زهير
" " " "
عبد اللطيف حسن الياس
عبد اللطيف سليمان احمد
عبدالله محمد مصطفى عبد القادر
عبدالله احمد خميس
عبدالله ميخائيل وكيله
عبد الرحمن محمود الحياري
عبد العزيز عبد ربه ابو عويمر
عبد العزيز سعود محمد حجير
عبد الجبار موسى منصور
عبد الجبار تاج الدين
عبد الكريم عطاالله قاسم
عبد الكريم علي عيد
علي محمد سليمان ابو ناموس
علي محمد علي عبد الخالق
علي مصطفى صالح
علي حسن باكير
علي ابراهيم محمد
عاطف اسماعيل
" "
عمر محمد عبدالله ارشيدات
الدكتور عمر فائق الشبلي
عزت ابراهيم حسن
" " "
عزت حبيب خضر
عدنان حسن عبد الرحمن
عدنان عمر لطفي
عدنان حسن محمد
عوده حسن سالم
عادل عبد المعطي احمد
عيسى محمد اسماعيل عيسى
صالح محمد احمد المغربي
" " " "

الاســم

صالح احمد موسى الشرقاوي
صالح ذيب اسحق الغزاوي
صبحي احمد خليل
صالح محمد العايد
صباح الكيلاني
فائق ابراهيم الصائغ
فضل راشد رغبه
فاروق حسن رشيد
فوزي عيسى خميس
فردوس محمد امين
رمزي الياس سالم
رمزي سعيد
ريكو استون
ريكو دوسوليسن استون
رباح عيسى سيتاني
رسمي حسن ابراهيم اشرف
رضوان عباس مصطفى
ظافر يوسف عبد الرحيم
غالب محمد الستريس
غالب ابراهيم احمد عبدالله
غسان حفري الهلسه
ذيب محمود محمد
" " "
ذيبه جريس صوالحه
ذياب محمود زيدان
خليل محمد عبد الرحمن خليل
خميس حسين محمد السنجان
خلف سالم شهاب
وصفي شاكر اسماعيل
وجيه علي صقر شنك
الدكتور سامي سعيد
سامي الخالدي
سلامه محمد سعيد
سالم فلاح ابراهيم
سليم محمد احمد

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء امانة العاصمة

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة المشتكى عليهم المذكورين اسماؤهم ادناه لارتكابهم جرم مخالفة قانون النقل على الطرق وتقرر الحكم على كل منهم نصف دينار والرسم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

اسم المحكوم عليه	اسم المحكوم عليه
موسى نور رزق الله	رفعت محمد صبحا
شراري كريم السعد	جورج امين خليل عزام
علي عبد الرحيم محمود محمد	خضر محمد عوض الله
ذياب محمد محمود	ايوب سالم بطارسه

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء امانة العاصمة

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة المشتكى عليهم المذكورين اسماؤهم ادناه لارتكابهم جرم مخالفة قانون النقل على الطرق وتقرر الحكم على كل منهم بالغرامه المبينة حذا اسم كل منهم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

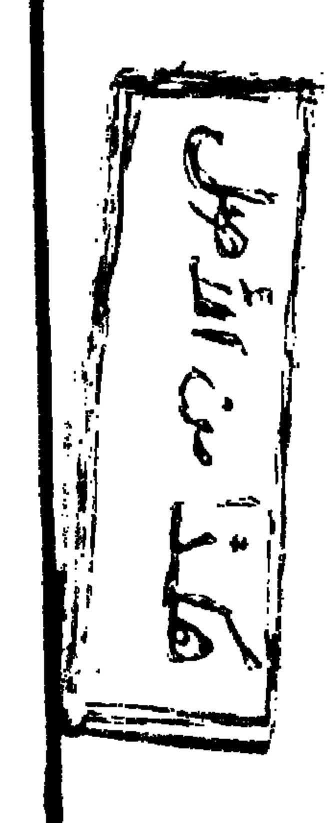
اسم المحكوم	الغرامة ف	د
هاني طهبوب	٢٥٠	٥
عبد المعطي علي حسن	٢٥٠	٥
يوسف محمد الحاج عبد حموه	٢٥٠	٥
شكري محمد علي ابو زهده	٢٥٠	٥
علي عبد الحميد ابو لبن	٢٥٠	٥
يعقوب صالح ابو خشبه	٢٥٠	٥
محمد توفيق عبدالله	٢٥٠	٥
شحاده جميل عايش	٢٢٠	٤

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء امانة العاصمة

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة المشتكى عليهم المذكورين اسماؤهم ادناه لارتكابهم جرم مخالفة قانون النقل على الطرق وتقرر الحكم على كل منهم عشرة دنانير والرسم حكما غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

اسم المحكوم عليه	اسم المحكوم عليه
احمد عمر محمد مصطفى	الحاج نجيب بشير حداد
احمد محمد عبد الله	نعيم الترزي
احمد عبد المنعم عبد الفتاح	نهله امين كنج احمد
اسماعيل عوايده	صالح بشاره الخنيزاني
عبد الله احمد عقل	صالح يوسف جوده
عبد الله هويمل البحري	صليبا سويلم تادرس
عبد المحسن عبد الرحيم حسن	شاهر يعقوب حداد
عادل عبد اللطيف عوده ابو همام	يعقوب سابا الشايب
عزت ابراهيم محسن	براسموس دراكولاكيس
زكي مصطفى منصور	محمد اسماعيل خليل
زياد حكمت عبدالله الحيري	



مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
ذياب احمد حسين	صلح عمان	٩٧٠/٦/١٤	٨ صباحا	احوال مدنية
حسن جوب	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	دخل
عبد الله ضاني	«	٩٧٠/٦/١٤	«	احوال مدنية
مصطفى غنام	«	٩٧٠/٦/٢٥	«	مخالفة قانون العمل
غازي اسعد محمود محمد	«	٩٧٠/٦/٢٧	«	اخذ قاصر لهتك عرضه
نصر النجار من رفح	«	٩٧٠/٦/٢٧	«	تقليد خاتم ادارة عامة واستعماله
عزت محمد عودة الله البرماوي	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	الاحتيال
سليم ابراهيم صويص	«	٩٧٠/٦/١٨	«	احوال مدنية
علي عيد علي	«	٩٧٠/٦/٢٩	«	مخالفة مدن
محمد محمود محمد علي	«	٩٧٠/٦/٢٥	«	«
خليف عليان السلامه السليمان	«	٩٧٠/٦/٢٠	«	حراج
مروان البيطار	«	٩٧٠/٦/٣	«	شيك بدون رصيد
حسن يوسف عبد العال	«	٩٧٠/٦/٣	«	حراج
حميده عبد خاطر ابو زينه	«	٩٧٠/٥/٣٠	«	الزنـــا
ابراهيم يوسف	«	٩٧٠/٦/١٥	«	مخالفة مدن
سركيس جوزيف كربديان	«	٩٧٠/٥/٣١	«	احوال مدنية
امين محمد عليان	«	٩٧٠/٥/٣١	«	احوال مدنية
سامي موسي محمد مصطفى	«	٩٧٠/٥/٣١	«	احوال مدنية
محمود محمد	«	٩٧٠/٦/٢٥	«	مدن
يوسف ذيب سليم	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	مخالفة مدن
علي عبد السلام	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	«
محمود حسن محمد	«	٩٧٠/٦/٢٤	«	ضريبة دخل
محمود سليمان	«	٩٧٠/٦/٢٨	«	احوال مدنية
محمود محمد سليمان	«	٩٧٠/٦/٨	«	احوال مدنية
يوسف منصور	«	٩٧٠/٦/٢٣	«	مدن
عوده سليمان فالح	«	٩٧٠/٦/١١	«	احوال مدنية
صبحي محمود عصفور	«	٩٧٠/٦/٢٨	«	مخالفة دخل
مثقال محمد عوده	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	احوال مدنية
سامي موسى محمد مصطفى	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	دخل
محمد خلف العليان	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	احوال مدنية
سامي موسى محمد مصطفى	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	احوال مدنية
عبد الرحيم هيكل	«	٩٧٠/٦/٣٠	«	ضريبة دخل
شوقي محمد	«	٩٧٠/٦/٢٥	«	الاعتداء على حرم الطريق

الاســم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
رجا احمد حسين	صلح عمان	٩٧٠/٦/٢٧	٨ صباحا	المشاجرة
جلال عبد الكريم ابو معين	"	"	"	"
عبد الرحيم ابو معين	"	"	"	"
عبد اللطيف عبد الكريم ابو معين	"	"	"	"
حميدة عيد خاطر ابو زينة	"	٩٧٠/٦/٢٩	"	الزنــا
محمد علي محمود المفلح	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	ضريبة دخل
تيسير ضافي عقيل	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	حراج
محمد رباح عبد الفتاح	"	٩٧٠/٦/٢١	"	احوال مدنية
محمد عبد الفتاح حمدالله	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	احوال مدنية
عبد الله علي محمد فودة	"	٩٧٠/٦/٢٩	"	احوال مدنية
محمد ذيب عبد الله عبد النبي	"	٩٧٠/٦/٢٥	"	"
الانسة بشرى لطفي السمان	"	٩٧٠/٦/٢٠	"	مخالفة ضريبة دخل
ممدوح اسعد حمزة	"	٩٧٠/٦/٢٥	"	"
خميس حسن القادسي	"	٩٧٠/٦/٢٥	"	"
عيسى دحــدل	"	"	"	"
فارس محمد فارس	"	٩٧٠/٦/١٨	"	احوال مدنية
معلم البناء ابو احمد	"	٩٧٠/٦/١٥	"	مدن
محمد يوسف ثابت	"	٩٧٠/٦/١٥	"	احوال مدنية
احمد عيسى قاسم	"	٩٧٠/٦/١٥	"	النشل
الدكتور حافظ البازجي	"	٩٧٠/٦/٢٠	"	مزاولة الطب بدون ترخيص
عيسى انطون جلال	"	٩٧٠/٦/٢٠	"	ضريبة دخل
اسحاق ابراهيم القاضي	"	٩٧٠/٦/٢٧	"	احوال مدنية
احمد راشد عوض	"	٩٧٠/٦/١٨	"	السرقة
حسن عوض الصعوب	"	٩٧٠/٦/١٨	"	"
سليمان عطية السطري	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	حراج
احمد محمد الرقاي	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	ضريبة دخل
فايز يوسف بلعاوي	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	احوال مدنية
احمد حسن رمضان	"	٩٧٠/٦/٣١	"	"
توفيق حسن عبد الرحمن	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	مخالفة قانون الجوازات
عصام شحادة عناني	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	احوال مدنية
احمد علي سالم	"	٩٧٠/٦/٢٠	"	"
محمد عبد الجواد	"	٩٧٠/٦/٢٠	"	مخالفة ضريبة دخل
خير احمد حسين	"	٩٧٠/٦/٢٠	"	احوال مدنية
مصطفى غنام	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	مخالفة قانون العمل
عبد المجيد محمد عبد الله ضيافة	"	٩٧٠/٦/٣١	"	احوال مدنية
مسعود سعيد شعبان	"	٩٧٠/٦/١٤	"	احوال مدنيه
عبد الرحيم اسعد احمد محمد	"	٩٧٠/٦/١٤	"	ضريبة دخل
ذيبان محمد مصلح	"	٩٧٠/٦/١٤	"	احوال مدنيه
عبد الحميد احمد محمود	"	٩٧٠/٧/٢	"	استمرار بعد الفسخ
عبد الحميد احمد محمود	"	٩٧٠/٧/٢	"	استمرار بعد الفسخ
حمدان الفريج	"	٩٧٠/٧/١١	"	التهريب

الاســم	المحكمة	التاريخ	الســاعة	نوع الجرم
علي احمد مضحي الفدعان	الجمارك البدائية	٩٧٠/٧/١١	٨ صباحا	التهريب
محمد سلمى الدبابنة	"	٩٧٠/٧/١٦	"	التهريب
نهار سليمان الحبور	"	٩٧٠/٧/١٦	"	التهريب
حمدان عيسى الملتاجي	"	٩٧٠/٧/١٦	"	التهريب
سعيد محمد الاخرس	"	٩٧٠/٧/١٦	"	التهريب
شريدة علي فعلاني	"	٩٧٠/٧/١٦	"	التهريب
محمد مناع	صلح الزرقاء	٩٧٠/٧/١٥	"	السرقه
احمد دوقرة	"	٩٧٠/٧/١٨	"	السرقه
محمد فريد حسن	"	٩٧٠/٧/١٨	"	التسبب بالحرق عن اهمال
خالد محمد	"	٩٧٠/٦/٢٠	"	السرقه
صقر ابراهيم العبدون	عجلون	٩٧٠/٦/٣٠	"	حراج
غالب عواد سليمان	"	٩٧٠/٦/٣٠	"	حراج
زهير نعمان رياشي	السلط	٩٧٠/٦/٢٢	"	احوال مدنية
حمده حمدي	الرمثــا	٩٧٠/٦/٢٥	"	"

اعلان تصحيح خطأ

ورد بقرار الاستملاك رقم (٤) المنشور على الصحيفــة (٥٤٥) من الجريدة الرسميــة رقم ٢٢٣٤ تــاريخ ١٩٧٠/٤/١١ ـــ السطر الرابع منه ـــ انه من جملة ارقام القطع المراد استملاكها من حوض المغــيرات رقم (٣) لغايات مشروع انارة مدرج مطار عمان

٣٥٨ و ٣٦٣ خطأ والصحيح هو ٣٥٨ ـــ ٣٦٣